سلطات، السلطة التشريعية، والتنفيذية والسلطة القضائية.

ونحن بهذا الاسلوب ندخل في تنازع بين السلطات. والسلام عليكم ورحمة الله.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله. سماحة الاستاذ تعود ان يحتج عندما يعطي الدور ارجو من سماحته ان يطلع على قائمة الامانة العامة بنفسه، حتى يتيقن من دورة في التسجيل قائمة الامانة العامة جاهزة للنظر، حقيقة هذا النقاش نقاش مثمر وجيد وارجو ان لا يضيق صدر احد بمستوى النقاش الذي تم، وهو نقاش ممتاز وهذا هو قانون الأحزاب وهذه مسيرة الديمقراطية والشورى، ونحن بحاجة الى ان نتعود أن يناقش بعضنا بعضاً، وان يتسع صدر الجميع للجميع.

بقي عندي من الاسماء ما هو مسجل الاخوة:-

حسني الشياب، عيسى المدانات، محمد الزبن، عبدالرؤوف الروابده، عطا الشهوان، محمد العلاونه، سليم الزعبي، يعقوب قرش، استاذ يوسف العظم.

نكتفي هذا اليوم ونحن نستمع الآذان الآن.

السيد الأمين العام:

٥ ـ ما يجد من اعمال.

٦ ـ تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة.

معالي رئيس المجلس: الجلسة القادمة صباح الاربعاء الساعة العاشرة وارجو ان يحتفظ الجميع بالملف الخاص به لانه سياخذ عدة جلسات ولا يوزع اي شيء جديد ما عدا ما هو بايديكم.

فأرجو الاحتفاظ بها ولا يوجد عندنا نسخ اضافية.

شكراً لكم.

وترفع الجلسة الى صباح الاربعاء الساعة العاشرة.

«انتهت الجلسة»

امين عام مجلس الامة	رئيس مجلس النواب
صالح الزعبي	د. عبداللطيف عربيات

ملحق الجريدة الرسمية

مجلس النواب

محضر الجلسة الثانية

من الدورة الاستثنائية الاولى للدورة العادية الثالثة لمجلس الامة الحادي عشر المنعقدة في ٢٣/ ذو الحجة /١٤١٢ هجرية، الموافق ٢٤/٦/١٩٩٢ ميلادية.

(العدد ٢) (المجلد ٢٩)

جدول الاعمال

مجلس النواب

محضر الجلسة

في تمام الساعة (العاشرة) من صباح يوم (الاربعاء) الموافق ٢٣/ذوالحجة/١٤١٢ هجري، الواقع في ٢٤/٦/١٩٩٢ ميلادي، عقد مجلس (النواب) جلسته (الثانية) من الدورة (الاستثنائية الاولى للدورة العادية الثالثة) برئاسة (معالي الدكتور عبداللطيف عربيات) وحضور عطوفة امين عام مجلس الامة السيد (صالح الزعبي).

وتغيب باجازة من الاعضاء السادة: نايف الحديد.

وتغيب بمعذرة من الاعضاء السادة: عبدالحفيظ علاوي، د. محمد ابو عليم.

وتغيب عن الجلسة الاعضاء السادة: لا احد.

وحضر من الحكومة:

١ - سيادة الشريف زيد بن شاكر: رئيس الوزراء وزير الدفاع.

٢ - معالي السيد ذوقان الهنداوي: نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم.

٣ - معالي الدكتور عبدالله النسور: وزير الصناعة والتجارة.

٤ - معالي الدكتور عوض خليفات: وزير التعليم العالي.

٥ - معالي السيد ابراهيم عز الدين: وزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء.

٦ - معالي السيد يوسف المبيضين: وزير العدل.

٧ - معالي السيد عبدالكريم الكباريتي: وزير العمل.

٨ - معالي السيد جمال الصرايرة: وزير البريد والاتصالات.

٩ - معالي المهندس سعد هايل السرور: وزير الاشغال العامة والاسكان.

١٠ - معالي المهندس سمير قعوار: وزير المياه والري.

١١ - معالي السيد جمال حديثه الخريشا: وزير الدولة.

١٢ - معالي السيد جودت السبول: وزير الداخلية.

١٣ - معالي المهندس علي ابو الراغب: وزير الطاقة والثروة المعدنية.

١٤ - سماحة الشيخ عزالدين الخطيب التميمي: وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية.

١٥ - معالي الدكتور عبدالرزاق طبيشات: وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة.

١٦ - معالي السيد محمود الشريف: وزير الاعلام.

١٧ - معالي السيد عاطف البطوش: وزير الدولة للشؤون البرلمانية.

١٨ - معالي السيد سلطان العدوان: وزير الدولة.

١٩ - معالي الدكتور محمود السمره: وزير الثقافة.

٢٠ - معالي السيد محمد السقاف: وزير التموين.

٢١ - معالي الدكتور فايز الخصاونة: وزير الزراعة.

هذا من الأصل

٢٢ - معالي الدكتور امين عواد المشاقبه: وزير التنمية الاجتماعية.

وحضر من الامانة العامة السادة التالية اسماؤهم:

د. حسين ابو عرابي، علي الحسبان، محمد الرديني، رائد الحلبوني.

افتتاح الجلسة

معالي رئيس المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم، النصاب مكتمل، بسم الله نفتتح الجلسة، السيد الامين العام جدول الاعمال.

السيد الامين العام: شكرا سيدي الرئيس.

١ - تلاوة محضر الجلسة السابقة.

الجميع: نوافق عليه ونعفي الامين العام من تلاوته.

السيد الامين العام:

٢ - تلاوة الاجازات والاعتذارات:

أ - طلب معذرة مقدم من سعادة النائب عبدالحفيظ علاوي.

ب - طلب معذرة مقدم من سعادة النائب الدكتور محمد ابو عليم.

معالي رئيس المجلس: موافق المجلس الكريم على معذرة النائبين المحترمين؟

الجميع: موافقون

السيد الامين العام:

٣ - استكمال البحث في قرار اللجنة القانونية رقم (٣٠) تاريخ ١٩/٣/١٩٩٢، والمتضمن مشروع قانون الاحزاب السياسية لسنة ١٩٩١.

(القرار موزع في الجلسة الاولى)

معالي رئيس المجلس: تستكمل المناقشات وهناك اسماء مسجلة من الجلسة السابقة احتفظ الاخوة المسجلين بحقهم في الكلام في هذه الجلسة. نستمر ونتابع المناقشات، واذا سمحتم جلسة الاحد والاربعاء هي للقوانين فقط وجلسة الاثنين هي للمناقشات العامة.

الدكتور يوسف الخصاونة: هذه عاجلة معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: الموضوع العاجل موضوع اخر، هذه جلسة استثنائية جلسة الاحد والاربعاء هي للقوانين ويوم الاثنين للمناقشات التي يمكن تقديمها بالمواد ديوان المحاسبة، التحقيقات النيابية، القضايا الوطنية، فنرجو ان نلتزم بذلك، ولهذا ارجو ان نكتفي بالنقاش في موضوع ما تم الاتفاق عليه، ارجو ان نبقى فقط في حدود القوانين، الشيخ عبدالباقي جمو.

السيد عبدالباقي جمو: سنبقى ضمن هذا الموضوع دون ان نتجاوزه.

معالي رئيس المجلس: سأسجلك في كلمة داخل الموضوع.

السيد عبدالباقي جمو: اتكلم الان؟

معالي رئيس المجلس: لا، اذا سمحت، انا اسجلك الان.

السيد عبدالباقي جمو: ارجو ان اتكلم

قبل ان نبتعد.

معالي رئيس المجلس: لن نبتعد وسأسجلك الان للحديث، الاسماء المسجلة وحسب ما تبقى من الجلسة السابقة الان الدور للاستاذ يوسف العظم، تسجل اسماء الاستاذ عيسى الريموني، الاستاذ العكور، ونحن في المادة الثالثة، الاستاذ الخريسات، العمري فارس النابلسي، محمد الحاج، الان الاخ الاستاذ يوسف العظم.

السيد يوسف العظم:

بسم الله الرحمن الرحيم
شكرا معالي الرئيس

التعددية كما تضمنها الميثاق لا تتنافى مع الاسلام طالما لا يقال فيها الحاد ولا يدعى فيها الى فساد وهذه من ثوابت الميثاق التي التقينا عليها جميعا ليسير هذا البلد نحو الامن والسلام.

وقانون الاحزاب وضع ووفق على مناقشته في المجلس بعد ان عدلته اللجنة القانونية وارى انه قد اجتاز مرحلة القبول او عدم القبول.

واهم نقطتين في قانون الاحزاب
١ ـ موضوع الترخيص.
٢ ـ موضوع العقوبات

ومعظم المواد وقد اطلعت عليها وعلى تعديل الحكومة يمكن ان نلتقي عليها جميعا دون ان نضيع وقتنا موضوع العقوبات والترخيص لابد ان تحتاج الى وقت نتحدث فيه بعقلانية ونصل الى قرارات موضوعية.

وما عدا هذين الموضوعين اشياء شكلية ولفظية لا تؤدي الى خلاف جذري نقضي فيه اياما من البحث والنقاش والجدل مما يضيع وقت الدورة الاستثنائية التي نأمل ان ننجز فيها الكثير من ركائز الديمقراطية والحوار الحر والشورى الحكيمة المتزنة. وشكرا.

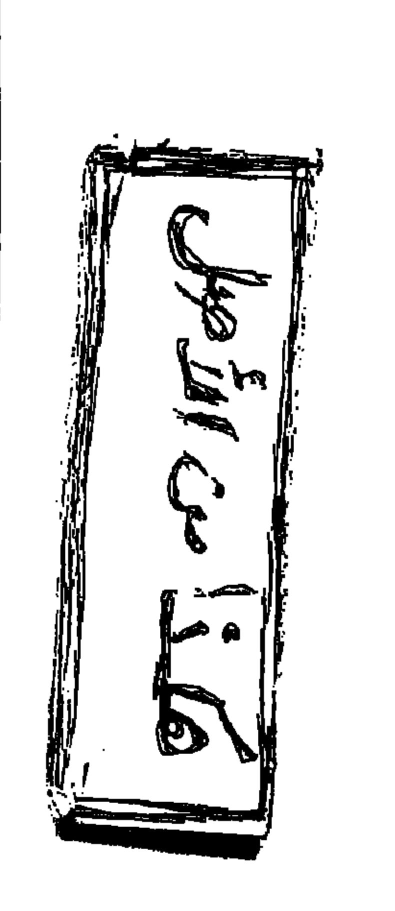
معالي رئيس المجلس: شكرا لكم، الدكتور حسني الشياب.

الدكتور حسني الشياب: شكرا معالي الرئيس.

معالي الرئيس: الاخوة الزملاء

ان وعينا لاهمية هذا القانون باعتباره القانون الاساسي لديمقراطيتنا الشابة يقتضي منا في معالجته الابتعاد عن التشنج والغموض والخلود بدلا من ذلك الى الموضوعية والدقة ميزة اي قانون واعمال العقل الهادي.

ولابد لهذه الغاية من التفريق بين علم السياسة وعلم القانون والفرق بينهما يكمن في ان السياسة هي علاقات قوى والدولة هي تجسيد احتكار القوة، ومن هنا قيل ان علم السياسة هو علم الدولة. ولكن هذه القوى هي من افرازات الايديولوجيا او المصالح او كليهما. ومن هنا فهي تبقى حتما اسيرة تحيزها الايديولوجي والمصلحي هذا من ناحية ومن ناحية اخرى فلكي لا تتحول الدولة الى مجتمع فوضي تصطرع فيه قوى عمياء لا لاجم لها فان الديمقراطية ذاتها تقتضي وجود القانون وسيادته وهنا تكمن قيمة القانون في الدولة الذي يمنع الدولة من التحول الى تنين كما وضعت ويجعلها دولة القانون بدلا ان تكون



التنين وفي الوقت ذاته يحمي هذا القانون حرية الافراد والجماعات ومصالحهم ويتيح حرية تفاعلهم وتطورهم في الفكر كما في البناء المادي الذي ينتظمهم. تصبح مهمة القانون والحالة هذه فقط ننظم علاقات القوى وليس تحديد محتواها فلا يحدد القانون الديمقراطي ماذا تفكر وما هو مضمون رأيك وماذا تريد وماذا تطمح وانما ينظم كيف تكون علاقاتك بالتفكير الاخر والرأي الاخر والطموح الاخر كائنا ما كان هذا الرأي الاخر يتاح بذلك تبلور فكر الجماعة الوطنية ورأيها وطموحها دونما مقيدات غير تلك التي تفرضها ديمقراطية القانون بمرتكزاتها الاساسية من ناحية تداول السلطة مما يفترض التعددية ومن ناحية اخرى التداول السلمي للسلطة مما يفترض احترام الدستور والانسجام معه.

ان هذا الفهم وحده هو الذي يمنع اي ديمقراطي حقيقي من ادعاء احتكار تمثيل الشعب ومصلحة الشعب وطموح الشعب وحرية الشعب.

فمن يدري قد يكون هذا المدعي حادقا وقد يكون كما شخصية «الدغري» في المسلسل التلفزيوني المعروف. اقول ان هذا الفهم وحده هو الذي يحسم ايضا الجدل ليس حول مفهوم الحزب فهذا مهمة الفكر السياسي الذي يجب ان يبقى حرا. وانما يحسم الجدل حول قانون ينظم الاحزاب الذي نحن بصدده.

ومن هنا فمن البديهي ان نقول ان لكل حزب مبادىء واهداف وان لكل حزب برامج مختلفة ولكنني ارى لا ضرورة اطلاقا لان يتضمن النص الذي يعرف الحزب اي ما من شأنه ان يتدخل في محتوى فكر الحزب وبرامجه. بل يقتصر فقط على تقييده بمشروعية الدستور والقانون المنبثق عنه. وترك الحرية له هو في تحديد فكره وبرامجه وحتى ترك الحرية له في تغيير هذا الفكر او تطويره.

انطلاقا من هذا فانني ارى ضرورة حذف ما ورد في مشروع الحكومة من المادة «٣» التي تعرف الحزب حول الاشارة الى «مبادىء واهداف مشتركة» وكذلك حذف «تحقيق برامج محددة تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية» لهذه الغاية، لماذا؟ لاننا ندخل ما هو ليس قانوني طبقا للديمقراطية لنرتب عليه اثرا قانونيا ولا يجوز ان نرتب اثرا قانونيا على ما هو ليس قانوني، ومن ثم يمكن التساؤل لماذا اساسا تقتصر هذه البرامج على البرامج السياسية والاقتصادية والاجتماعية؟ فالسياسة تشمل هذا وتشمل اي شيء اخر.

تشمل الموقف من الفن وتشمل الموقف من البيئة، فلماذا لا ينص عليها مثلا؟.

لذلك ارى حسما للجدل ان يحذف هذا النص وكما فعلت اللجنة القانونية في صياغتها.

اما بخصوص ان يعرف الحزب على انه جماعة او تنظيم سياسي، فانني ارى ان كثيرا من الجدل هو جدل حول اللغة، وان لا فرق كبير بين تنظيم وجماعة من ناحية المصطلح.

ومن هنا اقول كل حزب هو جماعة، واقول استكمالا لذلك ان هذه الجماعة قد تكتسب اشكالا متعددة من التنظيم، ومن هنا

عرفت الاشكال الرخوة في التنظيم وعرفت الاشكال المركزية، وكتب تنظير كثير حول الديمقراطية المركزية في الاحزاب الحديثة، ولكننا نعلم ان هناك اشكالاً من التنظيم لا تعدو ان تكون اكثر من مجرد اجتماع موسمي لجمعية عامة للحزب فشكل الجماعة التي نسميها حزب اذن شكل يتعدد ويتنوع. بالمقابل ليس كل تنظيم سياسي حزب، فالحكومة وقد لا تكون حزبا هي تنظيم سياسي، ومن ثم هناك تنظيمات سياسية غير وطنية وتتعدى حدود الوطن.

لذلك اقترح لهذه الغاية وان ننتهي من الجدل حول هذه النقطة بان نعرف الحزب على انه جماعة منظمة مهما كان شكل التنظيم هذا، اقترح اضافة كلمة منظمة الى كلمة جماعة، جماعة منظمة اذن.

اما من حيث الشخصية الاعتبارية للحزب وهو ما اضيف في الفقرة «ب» من نص اللجنة القانونية، اذا كنا نعلم ان للشركة شخصية اعتبارية، وللجمعية الخيرية شخصية اعتبارية وللنادي شخصية اعتبارية، فلابد اذن ان نعطي الحزب شخصية اعتبارية ولابد من النص على ذلك فائدة هذا النص كثيرة اولها واعتقد هذا ضروري وهو التمييز بين عضو الحزب سواء اكان في القيادة ام في قاعدة الحزب وبين الحزب نفسه. والا يأخذ الحزب كمؤسسة بجديره عضو او مخالفة قانونية ارتكبها عضو فيه اكان في القيادة ام في غير القيادة.

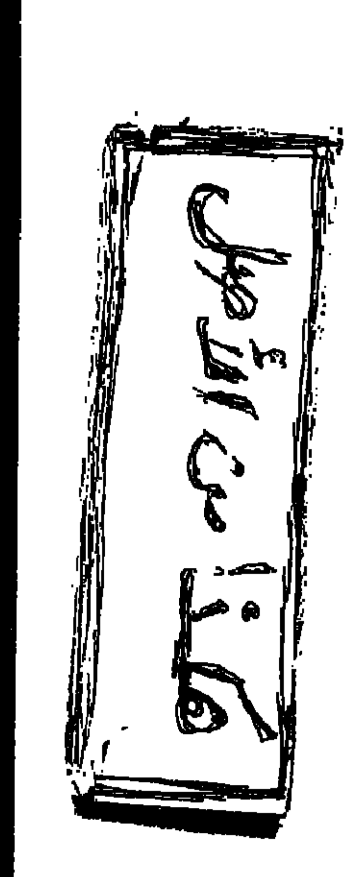
ومن هنا اوافق كليا على ضرورة الاحتفاظ بالنص في الفقرة «ب»، تكون للحزب شخصية اعتبارية وان هذه الشخصية الاعتبارية لا تخضع في حلها الا لنظامه الاساسي او بقرار من المحكمة، وشكرا معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكرا لكم، الاستاذ عيسى مدانات.

السيد عيسى مدانات: شكرا سيدي الرئيس.

سيكون حديثي مركزا على مسألة تعريف الحزب وهو المتضمن في المادة الثالثة، سواء كان في مشروع القانون المقدم من جانب الحكومة او من جانب اللجنة القانونية في نظري ان الحزب هو ليس جماعة فقط او هيئة كما اراد ان يستشهد زميلنا رئيس اللجنة القانونية الاخ ابو شجاع في قانون سنة ١٩٥٥، فليست كل جماعة او هيئة تشكل حزبا، يمكن ان تكون هذه الجماعة او الهيئة ذات صفة طائفية او قبلية او فلسفية او غيرها ولذلك ينبغي ان تكون هذه الجماعة سياسية ولكن ايضا ليست كل جماعة سياسية هي حزب سياسي، يفترض ان يكون لكل حزب سياسي برنامج سياسي ولابد من تنفيذ هذا البرنامج، لكي ينفذ على ارض الواقع لا يمكن ان يتم بصورة عفوية وانما لابد من التزام تنظيمي.

فتصبح الصيغة هي التالية، في نظري، الحزب جماعة سياسية منظمة وهذا التنظيم وارد في المشروع المقدم من جانب الحكومة وساقط في الصيغة التي قدمتها اللجنة القانونية كل حزب سواء كان يميني او يساري او ليبرالي او الى ما هنالك من اشكال الاحزاب لابد ان يكون منظما كي يستطيع الاعضاء كل في مجاله وكل منظمة من منظماته تنفيذ المهام الملقاه على عاتقها.



في وقت من الاوقات ايام الاحكام العرفية وسياسة القوانين الاستثنائية كان يطلب من الاردنيين المشتبه بانتمائهم الى احزاب سياسية امر واحد فقط وهو ان يفك ارتباطه التنظيمي ويحتفظ بعد ذلك بكل ما يريد بده يدرس فلسفة بده يعمل افكار ثورية او غير ثورية او دينية ان لا يكون له اي ارتباط تنظيمي وعندئذ لا يستطيع ان يفعل اي شيء لوحده فاذا لم تكن هذه الجماعة السياسية منظمة لا يستطيع افرادها ان ينفذوا اي برنامج سياسي لهذه الجماعة.

ولذلك فمسألة التنظيم في الاحزاب هي مسألة اساسية ويجب ان يرد ويؤكد على وجود التنظيم في تعريف الحزب السياسي، الحزب السياسي هو جماعة او هيئة، ما شئنا ان نقول عنها. سياسية منظمة.

وللتنظيم اهمية كبيرة جدا ودائماً كان الحزبيون يستشهدون بالجيش الفرنسي جيش «نابليون» الذي غزى مصر في اوائل القرن الماضي، فكانوا يقولون ما يلي وهذه حقيقة تاريخية بالمناسبة ان كل جندي مملوكي يقف اما جندي فرنسي من جنودهم كان يصرعه لان الجندي المملوكي كان قويا وكان يناضل على ارضه وعلى ترابه الوطني، وكل اثنين فرنسيين يقابلوا اثنين من المماليك ايضا كانت الغلبة للمماليك، لكن سرية من الجيش الفرنسي كانت تهزم كتيبة من جيش المماليك بسبب التنظيم العالي اللي تمتع فيه جيش «نابليون». وهذا الكلام ايضا ينطبق على مسألة الاحزاب السياسية، فالحزب السياسي اذا لم يكن منظما عندئذ لا يستطيع ان يقوم باي مهمة، وانا الحقيقة استغربت ان لا تكون هذه المسألة مثبتة في المادة «٣» اللي تقترحها اللجنة القانونية، لاني اعرف ان العديد من اعضاء اللجنة القانونية لهم تجربة حزبية ايضا. من اجل ذلك ارى ان نزاوج ما بين الصيغة التي قدمتها الحكومة والصيغة التي قدمتها اللجنة القانونية بان نقول الحزب هو كل جماعة او هيئة سياسية اردنية منظمة وتتالف وفقا للدستور والقانون بقصد المشاركة في الحياة السياسية. . وشكرا.

معالي رئيس المجلس: شكرا لكم، الاستاذ محمد العلاونة.

السيد محمد العلاونة:

بسم الله الرحمن الرحيم

انا حقيقة اثمن عاليا الطريقة التي ناقش بها المجلس الكريم هذا القانون.

مع الاحترام والتقدير للاخوة الزملاء الذين تحدثوا عن تعريف كلمة حزب في القواميس العالمية وفق السياسة الدولية، اقول ان العرب تقول ان الحزب انهم جماعة من الناس «وكل طائفة هواهم واحد» واخرون تحدثوا عن سلطة الحزب مثبتين حق السلطة «للحزب بل لكل» حزب داخل الدولة الواحدة والمجتمع الواحد، وهذا طرح خطير ذلك ان تعدد السلطات ضمن المجتمع اضافة الى سلطة الدولة يعني الصراع على السلطة حتى تخلص السلطة الى جهة واحدة وحزب واحد عندئذ تصبح الساحة دموية وهذا مرفوض عرفا وقانونا فكيف يمكن ان تثبت هذه الجرائم بقانون قال تعالى «لو كان فيهما الهه الا الله لفسدتا».

ان هذه الطروحات خطورة كبيرة على هويتنا الفكرية والسياسية وكأننا بلا جذور نبحث عن ذاتنا او انه ليس لنا مكان تحت الشمس.

انني اسجل هنا ولا اتي بجديد، اننا امة لها جذورها العميقة عبر التاريخ بهويتنا المتميزة فكريا وسياسيا واننا في الاردن سنان الرمح لهذه الامة لمواقفنا المبدئية الثابتة ورفض كل شكل من اشكال التبعية والتلون، وان قيادتنا الهاشمية تمثل عمق النهضة لهذه الامة الماجدة ولا يصلح اخر هذه الامة الا بما صلح اولها، وان الاردن بقيادته وشعبة اثبت بالتجربة لياقته لارض الرباط وتليق به، واذا كان الاردن قد انفتح على الحضارات وتعامل مع معطيات العصر فلا يعني هذا ذوبان شخصيتة او ان ذلك على حساب قناعاته، وان تجديد نشاطاتنا السياسية ليس على حساب المتاجرة بالصفقات التي تؤثر على العزة والكرامة الوطنية.

ان في الاردن شعب ذكي يتعامل مع المستجدات بوعي ولا يسمح ابدا بالمساس بالثوابت والمرتكزات التي قضي الرجال نحبهم في سبيلها ولا زالت المواكب تسير والاجيال تتحفز لتؤدي ما عليها من ضريبة ضمن اطار الخلق الكريم الذي لا تستقيم الحياة الا به ولا تستقر العدالة الا في اطاره.

ومن هنا فان اية محاولة للخروج عن هذا الاطار محاولة ميتة قبل ان تولد.

لقد عجمنا الحياة وعجمتنا، وان لنا ان نقف وقفة من الظلم الذي الحق بنا وبامتنا من الايديولوجيات العالمية وانظمتها البائدة والسائدة وقد التقت كلها على الظلم والطغيان تبيع لنا الديمقراطية بكلام معسول فهل توجهنا اليوم ونحن نناقش قانون الاحزاب السياسية في الاردن نحو تلك النماذج القائمه القائمة في العالم التي قتلت بفعلها الشعوب باسم حكم الشعوب لنفسها ووأدت الحرية باسم الحريات، او ترانا نجد فيها اوجد من انظمة تابعة عاشت شعوبها الكبت والظلم على ايديها. او تلك التي اوجدوا فيها الفرقة باسم الاحزاب او القبلية فتحولت الى حمامات دم لا تبقى ولا تذر.

اقول وانتم اكثر مني حرصا على البلد وامن البلد ومستقبل البلد، لا احد منا يريد ان يسجل على نفسه سلبية قاتلة فيها لا سمح الله لو اقر هذا القانون من غير ضوابط قوية وزواجر كافية ووضوحا يقطع الطريق على متسللي الظلمة الذين يتسلقون فوق الشعب وعلى ظهره لافساد امنه والعبث في استقراره وتعكير هناء صفو عيشه وقطع عرى تعاونه واخوته.

وحتى يسهم هذا القانون في التعاون البناء على البر والتقوى من خلال المشورة وقبول الرأي الاخر اقترح ان تصاغ المادة الثالثة كالتالي:

الحزب هو كل جماعة تنظيمية سياسية اردنية تشكل بمقتضى احكام هذا القانون تجمعهم قناعات مشتركة لتحقيق الاهداف العامة للشعب، بقصد المساهمة في الحياة السياسية المتعلقة بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية ويعمل بوسائل مشروعة سلمية وسليمة وفقا للمرتكزات والثوابت الاردنية السائدة والمتمثلة بالخلق الكريم والتعاون الاخوي بين الافراد والجماعات وان لا تؤثر التعددية السياسية وقبول الرأي الاخر على الوحدة الوطنية في اطار سيادة القانون.. وشكرا سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكرا لكم، اود ان انوه ان ما طالب به بعض الاخوة من بداية البحث في المواد ان يكون هناك حديث عام ردا على المذكرة التي قدمتها اللجنة القانونية للتصور. انا اقول اننا بحاجة ان نوسع صدورنا شوية ونسمع كلام الجميع، لاننا حقيقة في مسيرتنا السياسية الديمقراطية بحاجة الى استكمال انشاء البنية التحتية السياسية الديمقراطية، وهذا يحتاج قليل من الصبر على الاقل وبالتالي هذه المناقشات وخاصة في بداية القانون نجملها بالتالي في مقترحات محددة تعرض على المجلس الكريم والقرار لكم. وهذا لا يعني بحال من الاحوال تضييع الوقت او عدم الاسراع في انجاز هذا القانون الاساسي كما هو مطلب الجميع. ولهذا ارجو من اخواني الذين قدموا اقتراحات ان يقدموها مكتوبة للامانة العامة حتى يتم تلخيصها وعرضها على المجلس الكريم.

كما ارجو ان انوه ان هناك بعض الاخوة تحدثوا اكثر من مرة في هذه المادة او في هذا الموضوع ونعي ذلك. وهناك اسماء مسجلة سنمر عليها جميعا ونعطي الاولوية للذين يتحدثون للمرة الاولى، والباب مفتوح للاخوة جميعا ان يتحدثوا الاستاذ عيسى.

السيد عيسى الريموني: شكرا معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: عفوا الحديث حول ماذا؟

السيد عيسى الريموني: تعليق على حديثك معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: لا، الان مش مفتوح المجال للتعليق، نحن نحكي من ناحية تنظيمية فقط.

السيد عيسى الريموني: اقتراح على ذلك اذا سمحت لي، اقتراح على تعليقك قد ينظم الجلسة ويختصر الزمن والوقت ومن ثم يخدم غايات هذا القانون ومصلحة الشعب الاردني. هل تسمح بتقديم هذا الاقتراح؟

معالي رئيس المجلس: تفضل.

السيد عيسى الريموني: شكرا سيدي الرئيس.

الروح الديمقراطية التي تتعامل بها مع اعضاء المجلس نعتز ونفاخر بها، ولكن هذا القانون جاء في نهاية تقريباً الدورة البرلمانية، فاذا تركت المناقشات على اطلاقاتها بشكل لا تنضبط بل هي مراحل تثقيف الى بعضنا البعض، يستغرق هذا القانون منا سنتين. وبالتالي سوف تأتي نهاية الدورة البرلمانية ونحن لم ننجز القانون، وهذا لا يخدم كثير من شرائح المجتمع الاردنية السياسية التي تنتظر ان القانون عندما يصدر يغطي حاجتها للعمل السياسي.

لذلك اقترح معالي الرئيس ان تصبح اقتراحات محددة على المادة وليس استعراض ونقاش وتثقيف سياسي، ان من يريد ان يعدل ان يعدل افتراح فقط وليس استعراض وتعليق على مادة الحكومة ولا على المادة المعدلة من

اللجنة القانونية، اما ان يدخل في الموضوع مباشرة مقترحا او لا يحدث والسبب اننا جميعا سياسيون وندرك ومثقفون وافكارنا معروفة، وانتماءاتنا معروفة اما اذا اصبحنا تلاميذ في مدارس امل ان نتجاوزها فنبقى من يريد ان يتحدث ومن يريد ان ينسحب فلينسحب، او ندخل في الاقتراح المباشر للتعديل. . وشكرا.

اصوات: نثني على ذلك.

معالي رئيس المجلس: شكرا، احنا قلنا البنية التحتية بدنا نستكملها حتى نبني على اساس قوي، ما نخاف لان الامور منضبطة وفي الحدود اللي تفضلت فيها، الاستاذ رئيس اللجنة القانونية.

السيد حسين مجلي رئيس اللجنة القانونية: انا ادرك اهمية هذا القانون وادرك حرص الزملاء على الوقت، وحماية لوقت هذا المجلس الكريم انا اعلم اننا نناقش مادة وردت في مشروع الحكومة عدة كتل في هذا المجلس وعلى ما اعتقد ان الحكومة ذاتها ترى تعديل هذه المادة، وقد مرر على البعض على رؤساء الكتل هذه التعديلات، فارى كأننا الان نناقش مشروع قانون الحكومة نفسها لها رأي اخر فيه، او عدد من الكتل ترى تعديل هذه الصيغ، فكأننا حقيقة نضيع وقت في مواد الحكومة وبعض الكتل ترى تغييرها. فلماذا اضاعة هذا الوقت؟ لماذا لا نضع الامور في مكانها ولا نربك بعضنا بعضا؟

انا اقترح على المجلس الكريم هذه التعديلات التي مررت والتي بعضها هناك اتفاق على صيغ معينة بين الجميع حولها، ارى ان تطرح حقيقة ونحدد الية للاتفاق السريع عليها. بحيث يجتمع رؤساء الكتل مع اللجنة القانونية ان رغبتم ان قدرتم ذلك، لنصل الى اتفاق حول هذا الموضوع ليطرح على هذا المجلس ونحمي وقته وننجز انجازا واسعا جادا في هذه الدورة الاستثنائية. . وشكرا.

معالي رئيس المجلس: شكرا، الاستاذ الدغمي نقطة نظام.

السيد عبدالكريم الدغمي: شكرا معالي الرئيس.

الحقيقة نقطة النظام تتعلق معالي الرئيس فيما تفضلت به من ان الذي يقدم اقتراح يجب ان يقدمه مكتوبا للامانة الاقتراح الذي يقدم للامانة هو الذي يثنى عليه.

هنالك اقتراحات ثني عليها يجوز تقديمها للامانة، اما الاقتراح الذي لا يثني عليه ارجو ان لا يقدم للامانة معالي الرئيس. . شكرا.

معالي رئيس المجلس: شكرا، نحن نحكي عن السابق حقيقة والامانة مسجلة اذا ثني ام لا ولا يعرض الا ما ثني عليه. نقطة نظام الشيخ علي.

الدكتور علي الفقير: في الجلسة السابقة معالي الرئيس طلب معالي الاخ ابو عصام ان نجري مذاكرة في مشروع القانون قبل ان نناقشة مادة مادة، ومعالي الرئيس حسم الموقف لصالح المناقشة لكل مادة وان لا نجري مذاكرة. وما نسمعه في بداية هذه الجلسة اليوم هو من باب المذاكرة في مشروع القانون وليس في مناقشة المادة المطروحة للبحث، فكأننا رجعنا الى ما رفضناه بالامس وهذا خلاف النظام الداخلي.

فقد قرر هذا المجلس بدليل انه ناقش المادة الاولى والثانية وهو الان في المادة الثالثة من مشروع القانون. فما سمعناه الان كمقدمات وعظية وخطابية لسنا بحاجة اليها نحن بحاجة الى مقترحات محددة ومناقشة لصلب الموضوع حتى لو ضيع وقت المجلس. . وشكرا.

معالي رئيس المجلس: شكرا، على كل حال خلينا نستمر لكن لي رجاء الاختصار في هذه الجلسة، واللي فهمته من رئيس اللجنة القانونية انه يتحدث عن جلسة قادمة وليس عن هذه الجلسة، فارجوا الاختصار الشديد وخاصة ان القائمة طويلة حتى ننهي وبالتالي نجمل المقترحات التي يتم التثنية عليها لتعرض عليكم لاتخاذ القرار المناسب، فرجائي من الاخوة الاختصار الشديد، نقطة نظام الاستاذ منصور.

السيد منصور مراد: الاخ عيسى الريموني قدم اقتراح ثني عليه اكثر من عشر نواب، فارجو ان يصير فيه تصويت على انه حتى ندخل في المواد مباشرة دون تعليق كما ذكر بعض الاخوة النواب.

معالي رئيس المجلس: هذه مأخوذة بالاعتبار والاختصار اللي طلبناه هو لانهاء هذه القائمة لانه اتخذنا القرار بان يتحدث الجميع ولهذه المادة بصفتها مطلع هذا القانون، ليس فقط بصفتها هذه المادة، امس رجوت الاخوان في الجلسة الاخيرة ان نوسع صدورنا خاصة لهذه الجلسة الاولى والثانية وبعدها سيكون النقاش مباشرة، وقد يكون الحل الذي اقترحه رئيس اللجنة القانونية هو احد الحلول التي نتبعها ان شاء الله، دكتور احمد تفضل.

الدكتور احمد العبادي: يا سيدي عفوك.

سعادة رئيس اللجنة القانونية الزميل الكريم الفاضل دائما يقول رؤساء الكتل، وانت ايضا تقول رؤساء الكتل ومقرري الكتل، طيب يا اخي نحن المستقلين يعني شو حظنا ناقص دائما لا تذكرونا؟

كمان احنا لنا قيمة في المجلس ومؤثرين ونستطيع ان نخلق لكم مشاكل تحت القبة . . شكرا.

معالي رئيس المجلس: هذه نقطة مش نظامية، اذا سمحتم خلينا نستمر.

الاستاذ سليم الزعبي مع رجاء الاختصار وتقديم مقترحات محددة حتى يتم تلخيصها بالتالي.

السيد سليم الزعبي: شكرا يا سيدي.

حقيقة انا سأختصر، ستكون كلمتي ثلاث صفحات ولكنها لن تكون مواعظ، ستكون مدخل لتعديل المادة الثالثة من قانون الاحزاب حسب ما ارى.

معالي الرئيس، الزملاء المحترمين

اولا: هذه مناسبة وفرصة نادرة قد لا تتكرر لكم، ايها السادة/، علينا جميعا ان لا ندخر جهدا في استغلالها لكي نضع قانونا متميزا للاحزاب السياسية في هذا البلد العزيز علينا جميعا، ذلك ان الاحزاب السياسة تقوم بدور رئيسي في توجيه الشعوب لاختيار ممثليها وهي مدارس الشعوب من خلال قيامها ببحث القضايا وتوضيحها وتحديد اسبابها واقتراح وسائل حلها، ومن ذلك تتكون لدى الافراد ثقافه

سياسية تمكنهم من المشاركة في المسائل العامة والحكم عليه بصورة افضل.

وهي ثانياً: همزة الوصل بين الحاكمين والمحكومين، خاصة عندما تأخذ الديمقراطية شكل الديمقراطية النيابية كما هو الحال في دستورنا، وكما تعلمون فانه في الديمقراطية النيابية يعهد الشعب بالسلطة بنواب يمثلون بحيث لايكون له سلطان عليهم الا عند اعادة انتخابهم، وهنا تظهر فائدة الاحزاب حيث يكون في استطاعة الافراد التأثير في النواب عن طريق الحزب الذي ينتمون اليه.

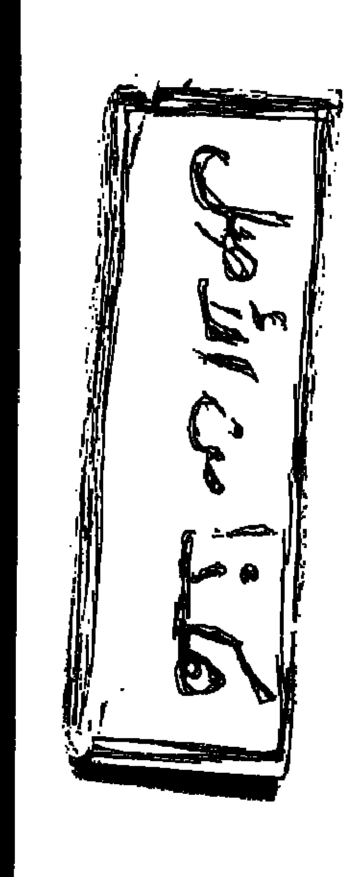
والاحزاب ثالثا تشكل عنصرا من عناصر الاستقرار في الحياة السياسية فالافراد يذهبون والحكومات خاصة الحديثة قصيرة العمر، وكثير من المشروعات تحتاج الى زمن طويل لكي تخرج الى حيز التنفيذ ولا يكفي فيها مجرد فرد واحد او حكومة بعينها.

لهذه الاسباب ولغيرها اصبحت الاحزاب ضروره من ضروريات الديمقراطية حيث قيل بحق، (ان لا ديمقراطية بدون احزاب سياسية) وانه لا يمكن الغاء الاحزاب السياسية دون القضاء على الديمقراطية فلا وجود لديمقراطية بدون هذه الاحزاب.

ثانيا: وحيث ان الحديث عن الاحزاب يتداخل رغم انوفنا مع الحديث عن الديمقراطية فاني اوجه نظر الزملاء الكرام بانه لابد لنا ان نبتكر النموذج الديمقراطي الذي يلائم بيئتنا وثقافتنا وحضارتنا ومستقبل اجيال امتنا هذا يتطلب منا جميعا استنباطا في وسائل الفهم والتحليل والعمل. لا نريد ايها الاخوة ديمقراطية تدار باليات التحكيم عن بعد ذلك ان الامبريالية الامريكية على وجه الخصوص بما تملك من معارف وتقنيات اصبحت تطمح وتسعى الى تحويل خصوصية ثقافتها الى كونية.

لقد بدأ البعض يتصدى لهذه الظاهرة في اوروبا ذاتها دفعا لخطر الهيمنة الامريكية عليها. وشاهدنا على ذلك تلك الرسالة المفتوحة التي وجهها السياسي الفرنسي البارز ريجيس دوبريه الى الفرنسيين وكانت بمناسبة اشتراك الفرنسيين في حرب الخليج منشورة في صحيفة لوفونيل ابزرفاتو بتاريخ ١٩٩١/٢/١٤ هذه الرسالة نالت شهرة واسعة حيث بين فيها دهشة جراء خضوع الديمقراطية الفرنسية لمصالح الامبرالية الامريكية حيث قال.

«الا تعلمون ان الديمقراطيات امبريالية منذ اثينا القديمة ورابطتها البحرية؟ ان تبرر خطأ امبرياليا فادحا يكون صاحبه ديمقراطيا في بلده فهذا سفسطائية قديمة قدم العالم، ان هذا التبرير يعني التفكير في السياسة الخارجية كما لو كانت مجرد امتداد للسياسة الداخلية.... ويضيف... ان الديمقراطية الفرنسية هي التي ابادت مليون جزائري والديمقراطية الامريكية هي التي خربت البيئة الفيتنامية ولمدة قرن كامل اما (اسرائيل) فديمقراطيتها لا تملك اقنعة واقية من الغاز تمد بها من تستعبدهم من الفلسطينيين يسالها من واجهة للديمقراطية.. ويضيف ان البلدان العربية التي تنفتح للديمقراطية كالاردن واليمن والجزائر وتونس، هي تحديدا البلدان التي تثور ضد تدخلكم..) اردت من ادراج بعض نصوص هذه الرسالة التي وجهت بمناسبة حرب الخليج وتنتقد تبعية فرنسا لاملاءات الامبريالية الامريكية وبالتالي اشتراكها في حرب الخليج ضد العراق، اردت ان ابين ان الدفاع عن الديمقراطية كضرورة محلية من الممكن ان لا يغيب عن الاستقلال الخارجي، بحيث لا تحمل الديمقراطية لدينا ومنذ نشأتها عامل تبعيتها. فلا نريدها مقاولة فرعية للديمقراطية او عقد من الباطن لا نريد ديمقراطية من الباطن ولا نريدها مشروعا لانقاذ السلط والنخب.



ثالثا: من هنا ايها السادة دعونا نتفق على ديمقراطية خاصة بنا، دعونا نختار الديمقراطية السياسية والديمقراطية الاجتماعية في ان واحدة.

ان الديمقراطية التي تناسب وطننا، هي تلك الديمقراطية التي تعني حكم الشعب للشعب بهدف الوصول الى مجتمع عربي واحد تتأكد فيه معاني الكفاية والكفاءة والعدل وتسود فيه المساواة السياسية والاجتماعية وقيم الحوار والنقد البناء وقبول الرأي والرأي الاخر والموائمة بين القيم المادية والروحية ورفض استغلال الانسان لاخيه الانسان بحيث تصل الى عدم التعارض بين ممارسة الحرية وتحقيق العدالة الاجتماعية، حتى لا يدفع الفرد حياته ثمنا لاسعاد المجتمع وان لا نطيح بالمجتمع لحساب الفرد ومصالحه الذاتية.

رابعا: اما عن مشروع قانون الاحزاب الذي بين ايدينا فعلنا ان نبرر ان استطعنا اننا قادرون على ان نضع قانونا متميزا للاحزاب، لقد مللنا دور التابع المقلد فالجميع بيننا يعرف انه وقبل اربعة عشر قرنا اشتكي قبطي الى الخليفة العادل عمر على عمرو بن العاص والي مصر فكتب عمر الى عمرو ويقول «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم امهاتهم احرارا».

بعد حوالي ١٣٥٠ عاما اصدرت الجمعية العامة لهيئة الامم المتحدة في ١٠ كانون اول ١٩٤٨ الاعلان العالمي لحقوق الانسان ادرجت في مادته الاولى قول عمر حيث نصت على ما يلي

«يولد جميع الناس احرار متساوين في الكرامة والحقوق».

ليكن رائدنا مصلحة الوطن والثقة بابنائه وبوعيهم اولا وقبل اي شيء نثق بشعبنا ولنبتعد عن شبح التسلط وحكم النخب ورموز مرحلة الاحكام العرفية واستشراء الفساد ورجال المحسوبية.

بعد هذا الكلمات التي رأيت انها ضرورية فاني سأكتفي بالتعليق على المادة الثالثة من مشروع القانون كما درجت العادة اقترح تعريف للحزب رايت ان فيه مدلولا كافيا للمواد من الحزب السياسي.

التعريف

«جماعة متحدة من الافراد تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية للفوز بالحكم بقصد تنفيذ برنامج سياسي معين».

ولفظ جماعة لم اختاره اعتباطا، هذا اللفظ: اتفق عليه معظم فقهاء القانون الدستوري امثال بنجامين كونستانت و V.5 Key وفرانسوا برللا.

والعميد د. سلمان الطباوي العميد د. رمزي الشاعر د. محمود حلمي وغيرهم.

وميزة كلمة افراد الواردة بالتعريف

المقترح انها تعفينا من اللبس الذي يمكن ان توقعنا فيه كلمة اشخاص الواردة في المشروع فالشخص قد يكون طبيعيا وقد يكون اعتباريا فهل اراد المشروع ان تكون الشركات اعضاء في الاحزاب السياسية؟ : لا اعتقد ذلك . اذن نقول افراد وليس اشخاص ولم ار داعيا للفظة اردنية الواردة في تعريف اللجنة القانونية لان المادة الخامسة من المشروع عندما تحدثت عن شروط العضوية اشترطت ان يكون العضو اردنيا منذ عشرة سنوات على الاقل .

ما بيصير أن اقول الحزب جماعة سياسية اردنية طبعاً سياسية اردنية قطعا خاصة واني وضعت من شروط العضوية ان يكون اردني عضو الحزب، فاذن لا داعي لان اضع هذه الكلمة، وساعات التأكيد على شيء معين يجعل الشيء نكرة .

واخيرا فقد خلا تعريفا الحكومة واللجنة من تحديد الغاية التي يبتغيها الحزب من المشاركة او المساهمة في الحياة السياسية، من هنا وضعت في تعريفي المقترح هذه الغاية وهي (الفوز بالحكم) ليس فقط دور الحزب هو المساهمة او المشاركة هو عنده برنامج لكي يطبقه اذا حكم، لهذا وضعت في تعريف عبارة الفوز بالحكم وليس فقط المشاركة او المساهمة في الحياة السياسية .

خامسا: لا نريد ان تحكمنا فقط ظروف وضغوط وارهاصات المرحلة القاسية التي نعيش، بل علينا ان نمد بصرنا وبصيرتنا الى عقود طويلة مقبلة تضع تشريعا للاحزاب يلبي متطلبات المستقبل وحاجاته وهذا ما يقوم به الفكر السياسي الحديث حيث يضع النظرية في ضوء المستقبل مستفيدا من دروس الماضي ومشاكل الحاضر وضغوطه وتفاعلاته .

سادسا واخيرا :

كنت اتمنى ان تتم مناقشة مشروع قانون الاحزاب جنبا الى جنب مع مشروع قانون المطبوعات والنشر ومشروع لقانون عصري للانتخاب لما لهذه القوانين واحكامها من ترابط وتداخل وتكامل، ولا يتسنى لنا ذلك الا اذا عقدنا خلوة برلمانية نحصر البحث فيها في هذه القوانين الثلاثة .

وشكرا سيدي الرئيس

معالي رئيس المجلس: شكرا لكم، واكرر رجائي بالاختصار الشديد حتى نستكمل هذا الموضوع، الشيخ يعقوب قرش .

السيد يعقوب قرش :

بسم الله الرحمن الرحيم .

العادة ان يكون هناك اسباب موجبة تقدمة لاي قانون، والملاحظ عدم وجود تقدمة لهذه الاسباب ومن اهم فوائد ذكر الاسباب الموجبة تلمس عقلية المشرع التي دفعته لهذه المشروع .

واني ارى قبل الشروع بدراسة مواد مشروع هذا القانون ان نلاحظ الامور التالية :

اولا: ان المتتبع لمواد مشروع القانون يلمس تماما ان عقلية المشرع لبعض مواد القانون عقلية غير متفاعلة ديمقراطيا وتقوم على اساس الشك والاتهام والحذر والخوف، وهي بداية خطيرة لتقنين هذه المسيرة لا يعالجها مجرد تعديلات قانونية تقر او لا تقر بقدر ما توجه اشارة الخطر للمسيرة بأكملها. لهذه العقلية

المشرعة لانها عقلية في مركز الحكم، وهي متناسبة عكسيا مع حياة المواطنين والان يراد لها تراجعا قانونيا .

ثانيا: ان مراكز القوى التي تحكمت بالبلاد خلال عقود سالفة ما زالت هي عين مراكز القوى، وبالعكس قامت بزيادة هائلة في توظيف وتوسيع اجهزتها وعلى الاخص على مكاتب السادة النواب والقوى السياسية الفاعلة، مما يشكل خطرا كبيرا بتحول البلاد خلال سنين الى دولة مراكز قوى كدول لنا مجاورة، وهذا الاخطر في رأيي على الوطن كله . وكذلك يجعل تأسيس ومسيرة اي حزب تحت ارهاب هذه الاجهزة التي ما زالت مركزاً من مراكز المحاربة لمسيرة الديمقراطية الحقيقية، يجعل تأسيس هذه الاحزاب مسيرة وتأسيسا مشكوكا بها .

ثالثا: ان حالة الجبن السياسي الذي يعيشه المواطنون ما زال قائما، ومازالت حريات التعبير والرأي والاجتماع مقيدة. واعتقالات اواسط عام ١٩٩١ تحت حجج واهية اثبت الواقع كثيرة من زيفها. وكذلك منع الاجتماعات لنقاش مسيرة الاستسلام حول القضية المركزية فلسطين. وكذلك منع الكثيرين من السفر والتنقل وحجز الجوازات وعودة الكثير من المواطنين لبلادهم الا بقرار حاكم اداري، ومنع الاجتماعات العامة وكان اخرها منع اداء صلاة العيد في المصليات العامة دليل خطير على ان المواطنين مازالوا غير قادرين على التعبير عن مواقفهم الحقيقية السياسية بسبب هذا التسلط .

وهذا يستدعي الدعوة الى تعميق الحريات ودعوة كل القوى الى الاجتماع حول نقطة واحدة حرية المواطن وكرامته حتي يكون قادرا على اختيار انتمائه وهو يعيش حالة الحرية الحقيقية .

رابعا: ان حق المعارضة في رعاية القيادة حق طبيعي وهذا امر نرى تماما خلافة . فالصمت والمباركة لحملات التشوية على المعارضة مع تأييدها في الغرف والصالونات الخاصة من اكبر مراكز الحكم امر يجعلنا نرى اننا مقبلون على رعاية الدولة الخاصة لاحزاب الحكم، ومحاربة الدولة بطرق عديدة لاحزاب المعارضة .

ومع الاخذ بعين الاعتبار حالة تسلط الاجهزة واخلاق الحكم العرفي، فان هذا يجعلنا نرى اننا مقبلون على حالة من تسلط احزاب الحكم على احزاب المعارضة، مما يجعلنا ننادي بضرورة تعميق حرية المواطنين والدفاع عن كرامتهم. وان تكون القوى المؤثرة تسير حقا بطريق تعميق هذه الحريات .

ان تفعيل قانون الاحزاب يحتاج الى اجواء حقيقية من الحريات مازلنا نفتقدها لليوم .

اما بالنسبة لبعض ما طرح عن رفض التعددية الحزبية فهذا امر يمكن نقاشة على عدة طرق. الاول: ان المتتبع لسيرة صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما جابههم من فتن متعددة كان يجد ان المناظرة العلمية والحوار الفكري كانت دائما هي وسيلة الوصول الى الحق بصورة عامة، وحوار سيدنا عمر بن عبدالعزيز مع الخوارج مكفري الصحابة امر مشهور في التاريخ الاسلامي .

الثاني: ان رضانا عن العملية الديمقراطية يجعلنا نرضى بسيئاتها قبل حساناتها، وعلينا ان نغلب حساناتها على سيئاتها بالفكر والحوار والاقناع.

الثالث: انه لا يوجد عمليا في بلادنا قوى ملحدة بقدر ما يوجد قوى تجهل حقيقة الاسلام، وذلك راجع لعدة اسباب لامجال لذكرها. ولكن يهمني التركيز على واحدة وهي ضعف العلماء عن ايصال فكرهم الى الاخرين والتي لاشك تعالج بتقدم الزمن وقوة حركة الدعوة، مذكرا ان الاساس لنا اننا دعاة وسلنا قضاة وان طبيعة العلماء الاولى التعليم قبل الحكم، والسلام عليكم ورحمة الله.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام شيخ يعقوب هل هناك من مقترح على ما هو مطروح؟

السيد يعقوب قرش: المادة الثالثة انا مع رأي اللجنة.

معالي رئيس المجلس: مع رأيي اللجنة، الاستاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس اللجنة: سيدي الرئيس، حقيقة ما سمعناه لحد الان هو امور عامة غير محددة، في بعضها لا زلنا نمارس حقيقة تبادل الاتهام الذي لا يخدم في يقين اقرار قانون من قوانين بناء الديمقراطية.

نحن نجتمع في مناقشة قانون الاحزاب لنتبين كيف ننفذ حكم الدستور في اقرار قانون للاحزاب، وننطلق من ان هنالك امور غير مسموح في شأنها لا الاختلاف ولا التميز، وهي اطار الالتزام بالدستور.

الدستور يقول «للاردنيين حق تأليف الاحزاب السياسية» وكل حوارنا كيف ننفذ هذا الحكم، ما سمعناه لحد الان يخرج عن ذلك.

اعود واكرر ولا اريد ان ادخل في موضوع الرد او التعليق على ما سمعت ولدي الكثير ان اقوله قانونيا وليس ايديولوجياً، لكن اقول ان هناك بين يدي المشروع الاساسي للحكومة في تعريف الحزب الذي يقع في اطار تنفيذ حكم المادة «١٦» من الدستور، وهناك اقتراح اللجنة القانونية ولي دور لايضاح لماذا اخذنا هذا التحديد، واقول لكن باختصار حول هذه النقطة بالذات في تنفيذ حكم الدستور، يبدو ان الذين وضعوا الدستور في عام ١٩٥٢ وهم الذين وضعوا قانوني الاحزاب نفسهم هم الذين وضعوا قانوني الاحزاب رقم «٥٤» و«٥٥» كانوا اقرب الى فهم حكم الدستور منا الان، لانهم هم الذين وضعوه ووضعوا قانون الاحزاب ونفذوه تنفيذا دقيقا علميا سليما. وادركوا ان من مزايا التعريف الايجاز الى ابعد الحدود، الايجاز غير المخل، وادركوا ايضا ان كلمة «تتألف» الواردة في الدستور فيها معنى التنظيم نفس كلمة «تتألف» فيها معنى التنظيم ولذلك لم يكرروها ولم يضعوها وحتى هناك اجماع فقهي ان لا ضرورة اصلا للتعريف، وايضا يا اخوان اذا اخذنا تراثنا واقول لمن يقول ان الاسلام يعرف او لا يعرف، الاسلام معروف انه عرف الفرق منذ ايامه الاولى، اول حزب في الاسلام كان حزب الشيعة. لم يجتمع على موضوع ومبادىء محددة اجتمع على الاعجاب بسيدنا علي رضي الله عنه

وعلى قربه من الرسول صلى الله عليه وسلم، فلم يكن الاختلاف على الاسلام او عدم الاسلام، وعرفوا الشيعة «١٢» فرقة وعرفوا الخوارج وعرفوا اهل السنة، وايضا حق المعارضة في الاسلام مكفول، فهناك الحديث الذي يقول «اعظم الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر» فالاحزاب معروفة في الاسلام، وفي دستورنا جئنا لننفذ حكم الدستور باقتراحات محددة.

رأت الحكومة ورأت بعض الكتل ان تجمع ما في المشروع وما في اللجنة القانونية واقترحت اقتراحا ثالثا، اذن هذا الموضوع يتكرر لدينا في كل المراحل ان هناك مشروع، هناك اقتراح لجنة قانونية في مواقع مختلفة لان هناك فيه اتفاق ما فيش اختلاف اصلا، وهناك ايضا اقتراح جديد.

لماذا لا نحسم هذا الجدل بان يجتمع رؤساء الكتل، وان رغبتم مع اللجنة القانونية، ومن يرغب من المجلس لحسم هذا الجدل. ونعود بعد جلسة مشتركة قد تكون مطولة يمكن ان نصل فيها الى اتفاق، ويمكن ايضا ان نمرر ذلك في المجلس بروح ديمقراطية علمية موضوعية سليمة. ويكون من السهل ايضا ان يمر اذا تم الاتفاق على ذلك لدى مجلس الاعيان بيسر وسهولة بحيث يقر هذا القانون الذي يطالب به الجميع بالسرعة القصوى الممكنة.

لذلك اعود لاجدد اقتراحي راجيا المجلس الكريم الاخذ فيه.. وشكرا..

معالي رئيس المجلس: شكرا، كنت اتمنى ان يكون هذا التعليق الشامل بعدما نستمع للاخوان حتى تكون نهائيا لانه عدد من الاخوان سجلناهم وطلبنا الاختصار.. واكرر بطلب الاختصار الشديد حتى نصل للطلب اللي ذكره الاستاذ رئيس اللجنة القانونية، الشيخ عبدالباقي جمو.

السيد عبدالباقي جمو:
بسم الله الرحمن الرحيم
ابتداءا ارجو من معالي الرئيس ان لا يقاطعني ويستمع الي كما استمع للاخرين الذين حاموا حول الحمى.

معالي رئيس المجلس: هذا طلب حماية سلف يا شيخ عبدالباقي.

السيد عبدالباقي جمو: لانني استمع الى هذا المجلس الكريم والزملاء المحترمين يستشهدون بالديمقراطية ويقدسونها، بدلا ان يستشهدوا بقول الله تعالى وقول رسوله الكريم محمد عليه الصلاة والسلام، يستشهدون بما قال (فولتير) و«شامير» واخوانهم في الشرق والغرب، وهذا مؤسف جدا.

كما استمع الى بعض الاخوة الذين لهم حق ان يتخذوا اي زي لان الديمقراطية لا تحجر على احد ولا تفرض عليه ان يختار زيا دون زي.

انما اردت ان اتحدث ابتداءا عن نقطة فكثرت النقاط، لان معالي الرئيس حفظه الله عمل خير اذ أخرني لعل دوري كان هكذا.

هنا مكان المناقشة والمناظرة وهنا ليس مكان البكاء على الوقت، السنوات تمر والاعوام والقرون ونحن ندور في حلقة مفرغة، وما جاء

دور الوقت ليبكي عليه الا في هذا المجلس حتى لا يسمح للناس ان يتكلموا وان يبدوا رأيهم، والرأي لايفرض فرضا اختلاف في الرأي في هذا المجلس انتقل الى صفحات الجرائد، والرجال يواجهون الرأي بالرأي والدليل بالدليل والحجة بالحجة، لا يلجأون الى الصحف ليشتموا الناس.

ابتلعت كلمة الارهاب الفكري ولكن ممارسة هذه الكلمة عند اولئك الذين ابتدعوا هذه الكلمة، عندما يبدي احد الاخوان رأيا على الذي لا يرضيه هذا الرأي ان يرد عليه بدليل وموضوعية، لا ان يقول قال «فوليتر» وقال زيد او عبيد، نحن جربنا الاحزاب وما دام المجلس كما قال معالي الرئيس قد اقر النظر في القانون فهذا رأي المجلس والاكثرية، وكما ندعي الديمقراطية كذلك، ولكن ان يوصم الذي يبدي رأيا ويعتمد في ابداء رأية على عقيدة ومبدأ ودين سماوي على المسلم ان يلتزم به التزاما لا ان يسير برأيه.

فمثلا الاسلام حرم الربا فالذي يتكلم باسم الاسلام ويتعامل بالربا هو انسان غير ملتزم ولا يجوز له ان يستشهد بالاسلام وان يتعامل بالربا، لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال «درهم ربا اعظم من اثنتين وثلاثين زنية خلف ستار الكعبة».

ولكن يأتي من يتكلم باسم الاسلام، ويرمي العلماء بعدم الفهم وعدم الادراك والوعي، وان الاسلام يبيح التعددية، ويريد ان يتخذ الاسلام فرسا يمتطيها ليصل الى غرضة فهذا كلام مردود عليه.

اولا: اريد ان افهم ماذا تعني الرجعية؟ الذي يتهم الناس بالرجعية تعني بالنسبة له انها مسبة وانها ذم، وان التقدمية مدح. وان الخنادق التي اشار اليها احد الزملاء المحترمين ان هناك من يتخندق في خنادق الرجعية... لا تقاطعني. لا تقاطعني والا فالميدان بيني وبينك.

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت استاذ فخري الاستاذ يتكلم. لا تقاطع وقد تحدث غيره بكل مالديهم. تفضل شيخ عبدالباقي.

السيد عبدالباقي جمو: لان لنا الحق لا استعمل الكلمات التي تليق والتي لا تليق بالرجل ان استشهد بها.

معالي رئيس المجلس: ارجو ان يكون حديثك يا شيخ عبدالباقي كلام عام.

السيد عبدالباقي جمو: لذلك اريد ان يكون حوارنا بدون انفعال.

معالي رئيس المجلس: وبدون تسميات رجاء.

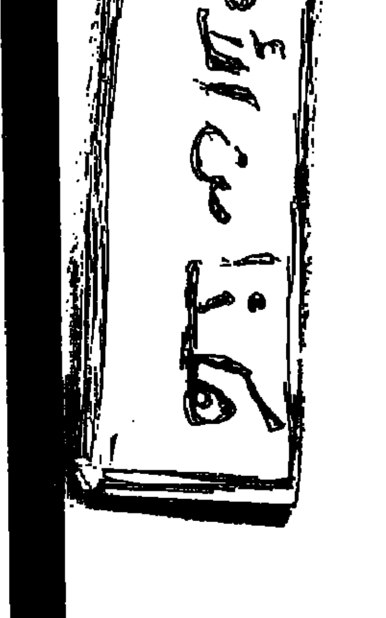
السيد عبدالباقي جمو: وبدون تسمية فلم اسمي ولن اسمي وما سميت ابدا، ولكني لا اسمح بان اقاطع.

لذلك اريد ان افهم ماذا تعني الرجعية؟

معالي رئيس المجلس: استاذ فخري رجاء ان لا تقاطع وقد اعطيت الكلام ليس من شأنك هذا، لا تقاطع.

السيد عبدالباقي جمو: لا تستطيع ان تثيرني.

معالي رئيس المجلس: رجاء استاذ



فخري اعطيت الكلام، هذا ليس شأنك هذا شأن المجلس، ارجو عدم المقاطعة للمرة الثانية.

السيد عبدالباقي جمو: لن تستطيع ان تثيرني، فانا لم اقل ان الذي لجأ الى الصحف زيد من الناس فهناك اكثر من واحد وصم المعارضين بالرجعية، واعلم تماما ان الذين يرمون الناس بالرجعية انهم يعنون انهم يتمسكون بعهد محمد وابي بكر وعمر، والا فماذا تعني الرجعية؟!! ويعنون بالتقدمية مبدأ «ماركس» و «انجلز» و«لينين» و«ستالين»، المبدأ الذي ادى الى قتل مائة واحد عشر مليونا من البشر ليثبت اقدام الشيوعية والاشتراكية ثم انهارت كما ينهار الزجاج.

واولئك الناس الذين لا يزالون يتمسكون بهذا المبدأ اشبههم كخطباء القرى الذين كانوا يدعون للسلطان عبدالحميد العثماني بعد موته وعزله بستين عاما. والحزب الواحد كما قالت بعض الصحف انا لا ادعو الى الحزب الواحد لان اثار الحزب الواحد يخجل من كان يدعو اليه اذا رأها هناك. فقد طفت البلاد وتحدثت الى العباد ورأيت الاثار المعيبة غير الانسانية التي تركتها الشيوعية وليس افضل منها ولا احسن تلك المبادىء الاخرى التي تناهضها حاشا الاسلام.

النقطة الثانية، لكل ان يبدي رأيه ويقول انا اؤيد التعددية ولكن ليس له الحق ان يقول ان الاسلام يبيح ذلك.

وقع نقاش بين الامام الشافعي وفقيه اخر، قال الشافعي قال رسول الله وقال من يناقشه قال طاووس، فقال له الشافعي «لولا سنك ومقامك لامرت بجلدك، انا اقول قال رسول الله وانت تقول قال طاووس» فانا لا الوم انا اقول قال الله وقال رسوله.

ولذلك عندما اقول لي الحق ان اقولها بفم مليء بالقوة، وعبارة لا اخشى ان ترد لاني اتوخى الحق.

عندما نزل قول الله تعالى «انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم انتم لها واردون». قالوا الان نحج محمدا فجاءوا اليه وقالوا «يا محمد الا تقول ان عيسى عليه السلام والملائكة عبدت من دون الله» قال «نعم» قالوا «والا تزعم ان الله تعالى يقول انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم» قال «قال الله، نعم». فقال «اذن عيسى والملائكة في النار»، فقال عليه الصلاة والسلام للمجادل «ما اجهلك بلسان قومك، ان ما لغير العاقل».

ولذلك لست في مجال الملاحظات على اللغة لان المفروض في المشرع ان يكون سليم اللغة قوي التعبير قادرا على ان يضع النقاط على الحروف اما بالنسبة لتعريف الاحزاب فلنتطرق الى القرار الاول الذي اريد للاحزاب ومن الاحزاب، وتم هذا في المؤتمر الصهيوني الذي عقد بزعامة «هرتزل».

ماذا قرروا؟ استمعوا جيدا. قالوا «لن نقيم دولتنا حتى تصبح خيوط السياسة العالمية بايدينا، سنوجد الاحزاب المتعددة في البلد الواحد، سنوقع الخلاف بين الاحزاب بعضها مع بعض من جهة وبين الاحزاب والحكومات القائمة من جهة اخرى، سنقيم الثورات في

البلاد التي تحيط بنا حتى لا تخرج الدولة من تحت الثورة الا مضعضعة لا تجد خشبة الخلاص الا المال، والمال بايدينا، واي بلد دخله مالنا سار في فلكنا شاء ام ابى».

نعم نحن نعلم وعلى الجميع ان يعلم عندما يتكلم باسم الاسلام ان الاسلام حجة على العلماء وحتى على رسول الله، اسمعوا اليه تعالى وهو يقول «لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا» والخطاب لرسول الله «لقد كدت تركن اليهم شيئاً قليلاً اذن لاذقناك ضعف الحياة وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيرا».

فنحن لا نستشهد بالاحزاب التي دمرت الاسلام كالخوارج والباطنية والمعتزلة وغيرها من الاحزاب قديمها وحديثها، انما نستشهد بقول الله تعالى «وان هذه امتكم امة واحدة».

من الذي يقول بان الاسلام لا يعطي حرية الرأي للافراد؟!! عمر قام خطيبا رضي الله عنه، وقال «ايها الناس اسمعوا» فقام رجل من عرض الناس لم يكن عضوا في حزب ولا منتم الى تكتل، انما هو فرد في الامة، قال (لاسمع ولا طاعة لك يا عمر) قال «لم يا اخي» قال «لان ثوبك اطول من ثيابنا من اين لك هذا يا عمر» فيحاسب عمر على طول ثوبه وان يكون اطول من ثياب الناس. وعندما يجيبه عمر بالواقع قال «الان قر يا امير المؤمنين لك السمع والطاعة».

الاسلام يعطي للفرد حرية الرأي لا للجماعات والاحزاب لان يكون الرأي للقيادة والاخرون كغنم لا رأي لها، واخر الامر ان يكون الرأي للاكثرية ولو كان هناك من له رأي سديد لاحق له ان يبدي رأيه لان الاكثرية تقرر عكس ذلك لذلك نرجو ان لا يكون الاستشهاد بما طرأ على الاسلام، انما نستشهد ومصادرنا اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس، فاذا جاء النص سقط الاجتهاد، فلا اجتهاد مع النص.

ولذلك نرجو من الذين يتكلمون حتى باسم الاسلام ان يكون لنا لقاء في مناظرة علمية فقهية لنصدر عن رأي واحد، لانه لا يجوز لنا ان ننجز خلف دعاوي مستوردة من وراء الجبال والسهول والبحار فنكون قد اسأنا الى انفسنا واسأنا الى اسلامنا وسجلنا على الاسلام هزيمة جديدة.. والسلام عليكم ورحمة الله.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله الاستاذ عيسى الريموني.

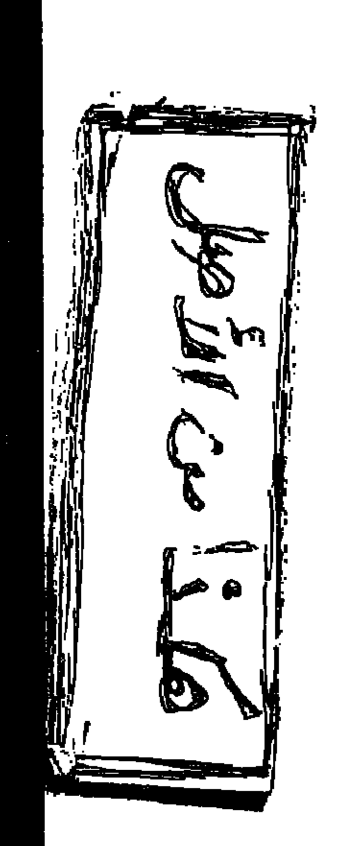
السيد عيسى الريموني: معالي الرئيس هذا ظلم لي انا بعد الشيخ.

معالي رئيس المجلس: تستاهل شو خلاك تأتي هنا.

السيد عيسى الريموني: سيدي الرئيس، بالنسبة للمادة الثالثة لدي تعليق على النص، نص الحكومة قرأنا واظن ان الشيخ عبدالباقي يتجاوز هذا.

معالي رئيس المجلس: الرجاء عدم التسمية حتى ما يأخذ حق الرد وبعدين.. خليها بدون تسمية الرجاء عدم ذكر الاسماء.

السيد عيسى الريموني: قد قرأنا عند علماء الاجتماع والسياسة ان الهدف الاساسي لاي حزب هو الوصول الى السلطة وتحقيق بنود



وبرنامجه السياسي على مختلف الاصعدة من خلال فوزه بالانتخابات، ولا يمكن ان يقتصر دور الحزب على المساهمة فقط كما اشار النص الذي تقدمت به الحكومة.

اذن للحزب برنامج وهذا البرنامج اذا اقنع الجماهير ونال رضاها هو منفذ لهذا البرنامج وليس مساهما، والشعب والحزب والبرنامج لا يكون كأي لاعب على الساحة اذا اقنع الجماهير ببرنامجه السياسي والاقتصادي والاجتماعي والملاحظة الثانية على مشروع الديمقراطية والعمل الديمقراطي في الاردن كما نصت التعددية السياسية وهي حرية الرأي وسيادة القانون، مع احترامي لهذا المفهوم الا ان ما جاء في المادة «٢١» كان نسفا لهذا المفهوم.

والقيود التي وضعت على العمل السياسي للاحزاب يلزمها بالدستور والدفاع عنه، بينما التعددية السياسية تعني وجود احزاب سياسية ذات وجهات نظر لكل منها وذات تطلعات مختلفة تحاول اقناع الناس بها ورعاية شؤونهم بموجبها في جميع شؤون الحياة والحكم والاقتصاد والسياسة الداخلية والخارجية فاذا الزمت الاحزاب السياسية بالدفاع عن الدستور والحفاظ عليه فان هذا يعني عمليا ان جميع الاحزاب حكومية، وانها لن تكون اداة لاسلوب التغيير الديمقراطي.

والمدقق في قانون الحكومة ومواده يجد انه لن يرخص لحزب ما بالعمل الا اذا كان عمليا حزبا حكوميا، بكل ما تعنيه هذه الكلمة انه حزب حكومة، وهذا يتناقض مع ما ذكر في القانون، المادة «٣» حول التعددية السياسية والعمل الحزبي اما ان يكون حرا طليقا من اية قيود او ان لا يكون هناك احزاب.

اما اقتراحي على تعديل اللجنة القانونية فأمل ان يجد هذا الاقتراح ما يفي عند الزملاء، الحزب السياسي جماعة سياسية اردنية تتألف وفقا للدستور والقانون وتسعى بالطرق الديمقراطية الى توجيه السياسة وتعديلها ومراقبة سيرها، والوصول الى السلطة التنفيذية، سواء بمفردها اي هذه الاحزاب او من خلال ائتلاف الاغلبية الحزبية البرلمانية.. وشكرا.

معالي رئيس المجلس: شكرا لكم، الاستاذ عبدالرؤوف الروابدة مسجل من امس مسجل من الجلسة الاخيرة.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: لو صبر فارس الفرسان لعرف انني اريد ان اتنازل عن دوري احتراما بوقت المجلس، وشكرا سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكرا لكم، الاستاذ عطا الشهوان.

السيد عطا الشهوان: شكرا معالي الرئيس.

ان من حق كل نائب ان يدلي برأية في كل موضوع وان يختلف معه زملائه تحت هذه القبة، ويكون القرار يا معالي الرئيس بالاغلبية الديمقراطية.

لذا كان رأينا في هذا القانون يأتي من منطلق تجربة عدم جدوى الحزبية في الوطن العربي.

لذا ايها الاخوة لماذا نتمسك بتجربة ثبت

عدم جدواها ونبتعد عن ما ثبت جدارته واعز الله سبحانه وتعالى به امة العرب، نعم ايها الاخوة لقد اعزنا الله بالاسلام وانزل دستورا مميزا على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الا وهو القرآن الكريم. الا ان يا معالي الرئيس، زميلا في هذا المجلس اعتاد على طرح رأيه وانتقاد غيره من خلال عموده الصحفي استجداءا للشعبية وخارج اطار العمل الديمقراطي ان حق الصحفي في طرح رأية على الناس ناجم عن ان الصحافة هي منبره الوحيد لطرح هذا الرأي اما من كان جزءا من سلطات الدولة الدستورية فان منبره هو السلطة التي ينتمي اليها.

ان النائب الذي يخاطب زملائه النواب خارج القبة بعيدا عن ادب الزمالة، ادب الاختلاف في الرأي ويقصف زملائه بتهم هو به اولى وان ارتدى مسوح الرهبان يعطي زملائه نفس الحق بان يتعاملوا معه بالرد عليه خارج القبة، ولما كان يملك عمودا مخصصا في صحيفة لا يملكه غيره فان من حق زملائه ان يستعملوا السلاح الذي يملكونه للرد عليه. فمرحبا باللقاء معه خارج هذه القبة «وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون» صدق الله العظيم.. وشكرا معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكرا لكم، هذه المناقشات هي اختبار لمدى تقبلنا للتعددية، ما يجري هنا كما قلنا دائما مدرسة نسمع ونسمع واختبار نجاح الديمقراطية عندنا والتعددية بقبول الرأي الاخر، الاستاذ عبدالرحيم العكور.

السيد عبدالرحيم العكور:

بسم الله الرحمن الرحيم

شكرا معالي الرئيس

ما زلت اتمنى على اخواننا اعضاء المجلس ان ينصب اهتمام المجلس على صياغة القوانين والتشريعات التي نرى انها هي التي تخدم المواطن والوطن اكثر من كثير من الكلام الذي سمعناه.

ان مسيرة المجلس يا معالي الرئيس والاخوة الزملاء من مهامها ان ترسي العمل المؤسسي في مختلف مجالات العمل في الحياة السياسية والاجتماعية على حد سواء من منطلق قوله تبارك وتعالى «وتعاونو على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان» لنتجاوز بذلك مرحلة استبداد الفرد، واشاعة روح الفريق في العمل بشكل عام على اساس من الشورى للوصول الى الرأي الاسلم في خدمة الوطن والمواطن وما يحقق المصلحة العامة، وان ننظر الى المستقبل بشيء من التفاؤل انطلاقا من قول رسولنا عليه السلام في خطاب الناس «بشرا ولا تنفرا».

والمرحلة التي نمر بها وجئنا من خلالها مرحلة تبشر بخير لهذا البلد ومواطنية وان نأمل بتحسين المسار العام للوطن والمواطن، وان لا نستمر بالتصرف من خلفية ارهاب نرجو ان يكون مضى عهده وان لا يعود الى هذا البلد تحت اي ظرف من الظروف، وان لا نسهم نحن النواب في خلق اجواء من الاستفزاز لاعادة اوضاع لا نرجوها لبلدنا ولمواطنينا على حد سواء.

واقتراحي المحدد حول المادة الثالثة، حينما نقول الحزب هو في الحقيقة يتألف من مجموعة افراد، ومن هنا ارى ان كلمة التعريف الواردة من اللجنة القانونية لا خلاف عليها الا اذا اردنا ان نضيف كلمة الحزب هو كل تنظيم او جماعة سياسية اردنية تتألف وفقا للدستور... الى نهاية نص الفقرة... وشكرا معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكرا لكم، الدكتور يوسف الخصاونة.

الدكتور يوسف الخصاونة:

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على سيد المرسلين

يخيل الي معالي الرئيس اننا في السنة الاولى برلمان مع اننا قاربنا على التخرج في العام القادم.

ان اسلوب الخطابات والتنظير العام والحديث بعيدا عن الهدف لا يعبر عن منهج صحيح في تناول الامور.

ان عقولنا معالي الرئيس وكذلك عقول اعضاء الحكومة لها مقدرة محددة على الاستيعاب، فعندما مادة واحدة اخذت هذا الوقت الطويل من المناقشة فاننا نستنفذ عصارات المخ الموكلة بتوصيل الافكار، وبعدها نمرر المواد دون نقاش ولا نصدق متى تنتهي الجلسة او متى نتخلص من المادة.

لذلك معالي الرئيس ارجو من الرئاسة الكريمة ومن اخواني الكرام، لا اقول يرتقوا بل ان يتعاملوا مع الحقائق المطروحة امامهم.

فالمطروح هو قانون الاحزاب ولا مجال للعودة للوراء. والمطروح هو المادة الثالثة، فالنقاش يجب ان يكون حول هذه المادة ولا تستحق كل هذا الوقت من التعريف والتنظير والعودة الى الوراء والى الامام، وانتم جميعا على مستوى المسؤولية واعتقد ان التعريف الذي جاءت به اللجنة القانونية لا يتعارض اطلاقا مع ما جاءت به الحكومة ويفي بالغرض باختصار وبفهم عميق لتعريف الحزب وشكرا. لكم جميع.

اصوات: نثني على ذلك.

معالي رئيس المجلس: الاستاذ ابراهيم خريسات.

السيد ابراهيم خريسات:

بسم الله الرحمن الرحيم

شكرا معالي الرئيس

ارى اننا اليوم في هذه الجلسة بدأنا من الصفر في بحث قانون الاحزاب، وكأن الجلسة السابقة ذهبت سدى ولا قيمة لها وضاعت الساعات التي قضيناها في الجلسة الماضية بلا فائدة.

لقد اعطى هذا القانون صفة الاولوية تقديرا من الغالبية لاهمية هذا القانون وحاجة المواطن اليه. وقد وجه نقد كثير الى هذا المجلس بانه يحاول تأخير البحث في هذا القانون، مع انه لم يكن كذلك، والكل يحرص على ان يناقش هذا القانون ليخرج الى حيز التنفيذ في اقرب فرصة ممكنة. ولكن في هذه الجلسة ارى حقيقة انه اصبح امامنا وقت للحديث في غير القانون كثير، وتحدث الاخوان في هذا مع احترامنا للجميع بمبادىء قد يكون محلها في الجلسة السابقة. لاننا قضينا وقتا طويلا فيها وتجاوزنا

تقرير اللجنة القانونية والتعليق عليه، وبدأنا بالمادة الاولى والمادة الثانية حتى وصلنا الى المادة الثالثة. ولكن مما سمعنا حقيقة يستطيع المرء ان يقول ان في بعض النقاط تحتاج الى تعليق، يعلق عليها حتى لا نعود مستقبلا الى بحثها.

والنقطة التي لفتت الانتباه موضوع التعددية السياسية التي ينكرها البعض، واشار البعض الى ضرورتها وتعليقي عليها حقيقة اقول بان التعددية السياسية التي يقصد منها العمل لما فيه مصلحة الامة ورعاية شؤونها فهذا امر مشروع ولا نجد ما يمنع ان تقوم جماعة تجد في نفسها القدرة والكفاءة على ان تعمل لمصلحة هذه الامة وترعى شؤونها من ان تقوم بهذا الدور بل هو امر مطلوب ومفروض على كل من يجد في نفسه القدرة والكفاءة على العمل والقيام بهذا الدور لما فيه مصلحة الامة ان يقوم بذلك وان لا يترك خيارا للافراد ان يبقوا بعيدين عن التجمعات والتنظيمات التي تعمل لمصلحة الامة.

واقول ان المذاهب الفقهية التي وجدت عندنا ما هي الا نموذجا جيدا لهذه التنظميات وهذه التعددية التي ننادي بها.

اما ما وصلنا اليه من القانون وهي المادة الثالثة فارى ان الاخوان مدعوين جميعا لان نباشر بالنصوص والاقتراحات الواردة فيها حتى نخرج من هذا الموضوع والمادة الثالثة التي تتعلق بتعريف الحزب، الخلاف كأنه بين التعريف الذي ينص على التنظيم السياسي او الجماعة السياسية.

وفي حقيقة الامر ان التنظيم لا يمكن ان يكون الا بوجود جماعة، فالجماعة هي التي توجد التنظيم وهي التي تحرص عليه فتضع القواعد واللوائح التي تنظم عملها.

ولا يمكن ان يوجد تنظيم من غير جماعة فالجماعة هي الاصل وهي التي تنظم ولا تنظيم بغير جماعة.

اما قضية المبادىء الاهداف المشتركة فهذه خاصة بالحزب، كل حزب لديه مبادىء ولديه اهداف سيذكرها في لوائحة التنظيمية ولا سلطة لاي جهة على الحزب لتفرض عليه اهدافا او تمنعه من ايراد مبادىء واهداف يرى تحقيقها ويعمل على تحقيقها.

ولذا فاني ارى الابقاء على ما ورد من اللجنة القانونية وعبارة «جماعة سياسية» تكفي، وهذا من الامور التي يتحقق فيها مضمون التفاصيل التي وردت في تعريف المشروع، ولذلك كل التفاصيل قد ترد في اللوائح التنظيمية الداخلية للاحزاب.

واذا كان هناك اقتراح كما ورد من بعض الاخوة اضافة كلمة منظمة الى «جماعة سياسية» فهذا امر مقبول يمكن ان يصوت عليه كذلك فليكون التعريف جماعة سياسية منظمة تتألف وفقا للدستور والقانون بقصد المشاركة في الحياة السياسية. . . وشكرا معالي الرئيس.

اصوات: نثني على ذلك

معالي رئيس المجلس: شكرا لكم الاستاذ العمري واكرر رجاء الاختصار.

السيد كامل العمري:

بسم الله الرحمن الرحيم

شكرا معالي الرئيس

الحقيقة لقد اغناني الزملاء عن كثير من الكلام الذي كنت اود ان اقوله ولذلك سيصب كلامي على الموضوع مباشرة.

اقول توفيقا بين التعريفين الواردين من الحكومة واللجنة القانونية اقترح ما يلي، الحزب هو كل جماعة سياسية اردنية منظمة وفقا للدستور والقانون ونكتفي بهذا فقط، وهذا برأيي تعريف جامع مانع.

واما المخالفة حول كلمة جماعة او تنظيم فاعتقد ان كلمة جماعة لغويا افضل من كلمة تنظيم لان النظم والتنظيم اي ضم شيء الى شيء اخر تطلق على الافراد وغيرهم، يقال نظم اللؤلؤ نظما ونظاما اي الفه وجمعه في سلك فانتظم والنظام هو كل خيط ينظم به لؤلؤ ونحوه اما الجماعة فهي تأليف متفرق وتطلق على جماعة الناس واخلاطهم من قبائل شتى وكل ما تجمع وانظم به الى بعض.

اما ما اضيف الى التعريف مثل «تحقيق برامج محددة» ويعمل بوسائل مشروعة» هذه يا معالي الرئيس مكفولة في الدستور في المادة «١٦» حيث جاء فيها في بند «٢» للاردنيين الحق في تأليف الجمعيات والاحزاب السياسية على ان تكون غايتها مشروعة ووسائلها سلمية وذات نظم لا تخالف احكام الدستور.

من هنا نلاحظ ان التعريف الذي اقترحته هو توفيق للنصين وشامل لكل ما ورد فيهما. فامل ان يتبناه مجلسنا الكريم لنستأنف السير في المواد المتبقية. . وشكرا.

معالي رئيس المجلس: شكرا لكم، الاستاذ فارس النابلسي.

السيد فارس النابلسي: شكرا معالي الرئيس.

من الوقائع المسلم بها. ان الميثاق الوطني الاردني، تضمن فيما تضمن مجموعة من الاسس والقواعد والمبادىء في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وضعتها اللجنة الملكية لصياغة الميثاق الوطني، من خلال دراسات ومناقشات طويلة ودقيقة جرت في اللجان الفرعية وفي اللجنة العامة، الى ان تم التوصل الى صيغة الاجماع ومن ذلك الفصل الثاني من الميثاق الذي يتعلق بدولة القانون والتعددية السياسية.

ولما كان الفصل الثاني من الميثاق وهو «دولة القانون والتعددية السياسية» يشكل بحد ذاته وثيقة متقدمة جدا من مواثيق حقوق الانسان، ليس على النطاق الاردني وحسب وانما على النطاق العربي العام، ولما كان البند الرابع من الفصل الثاني قد تضمن «قواعد تنظيم الاحزاب السياسية وضوابطها».

لذلك ارى واقترح، ان تكون «قواعد تنظيم الاحزاب وضوابطها» المنصوص عليها في البند الرابع من الفصل الثاني من الميثاق الوطني المشار اليها اعلاه. هي المرجع في قبول ما ورد في المشروع وفق تلك القواعد والضوابط وهي المرجع في رفض ما ورد في المشروع مما يتعارض مع تلك القواعد، وينطبق هذا المعيار على القرارات التي وردت الى المجلس من قبل اللجنة

القانونية التي تضمنت تعديلات واسعة على مشروع القانون، ومن ذلك شطب بعض مواد المشروع.

ودونما حاجة للدخول في التفاصيل. فاني ابدي للمجلس، انه فيما عدا بعض الاحكام التي وردت في مشروع القانون تتعارض مع نص وروح ما ورد في الميثاق فان كثيرا من قرارات اللجنة القانونية تتعارض مع نص وروح ما ورد في الميثاق.

وسابدي رأيي في مواد القانون عند مناقشتها.. وشكرا.

معالي رئيس المجلس: شكرا لكم، الدكتور محمد الحاج عفوا استاذ رئيس اللجنة اذا كان بالامكان بعد ان يتحدث كم واحد علق تعليق شامل.

السيد رئيس اللجنة: ارجو ان اقول مباشرة وبشكل محدد واعود ايضا الى نقطة يجب ان تكون في اذهاننا دوما، ايها الاخوة نحن عكسنا في التعريف تنفيذ حكم الدستور الذي يقول «ينظم القانون طريقة التأليف ومراقبة الموارد».

معالي رئيس المجلس: عفوا، هذا الكلام خليه لبعدين.

السيد رئيس اللجنة: لأ يا سيدي على النقطة هذه فقط لانها مهمة وترد في كل نقاش في التعريف، احنا عكسنا في التعريف تحديد الدستور الذي يقول «ينظم القانون طريقة التأليف» اي اجراءات التأليف فقط، «ومراقبة الموارد».

بمعنى اخر الدستور الذي يريد ان ينفذ حكمه لا يجعل الدستور رقابة على افكار الناس، افكار الناس وبراجهم هذه حقهم، اما اجراءات التسجيل انظمها كيف اسجل.

ولذلك يا اخوان مرة ثانية الموضوع كيف نفذ بحق حكم الدستور، ترى اللجنة القانونية انها عكست تنفيذ حكم الدستور في التعريف بالطريقة التي وصلت اليها بايجاز واختصار دون ان تتدخل في افكار الناس وعقائدهم.. وشكرا.

معالي رئيس المجلس: شكرا، الاستاذ محمد المعرعر.

السيد محمد المعرعر: شكرا معالي الرئيس.

نحن في وطن عربي ممزق وامة مغلوبة على امرها، ونتيجة للظروف التي مزقتها فيها الاحزاب والفوضى والقوى الاستعمارية وممارسة الولاية والوصاية بطرق شتى، فانني اخشى ان ننزلق في عموميات ندخل منها متناقضات ومتاهات الوطن العربي والايادي الدخيلة، ولعلي ارى بعكس كل ما جاء في هذا القانون وبكل ما يأتي من اهداف وبرامج للاحزاب اننا امام وهزة كبيرة من فئات وشلل تتربص هنا وهناك للتسلق على المواطن والوطن وترمي بشرورها في ظل الديمقراطية اننا علينا ان نقبل بشروح وضوابط لتشكيل الاحزاب خوفا من تجارب الوطن العربي ومهازل الوصولية والدمار.

لذا فانني مع الكلام المنضبط والذي يؤدي لدوام وبقاء الديمقراطية وبقاء الاحزاب

النافعة التي تحترم كل مواطن، وتحافظ على حقوق الجميع، وبكل ما يتناسب مع حضارتنا وعقائدنا.

لذا فما جاءت به المادة الثالثة ارى فيها تعديلا بسيطا وهو، الحزب هو كل تنظيم سياسي يشكل بمقتضى احكام هذا القانون من افراد تجمعهم مبادىء واهداف مشتركة بقصد المشاركة في الحياة السياسية، وتحقيق برامج تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية وفقا لمبادىء العمل الديمقراطي القائم على التعددية السياسية وحرية الرأي وسيادة القانون.. وشكرا.

اصوات: نثني على ذلك.

معالي رئيس المجلس: شكرا لكم، الدكتور محمد الحاج.

الدكتور محمد الحاج: شكرا معالي الرئيس.

سوف ادخل لصلب الموضوع مباشرة دون مقدمات، الدستور الاردني كفل الحق للمواطنين بتأليف الجمعيات والاهداف السياسية، ونص الفقرة «٢» من المادة «١٦» معروف.

التعريف يجب ان يكون مختصرا ودائما في الكتب القديمة والحديثة التعريف هو العنوان ولابد ان يكون مختصرا.

ولذلك لما عرف قانون الاحزاب الصادرة سنة ١٩٥٥ عرف الحزب كرر نفس المادة الدستورية ذاتها، نفس المادة الدستورية وقد جاءت ايضا مختصرة مفيدة جامعة مانعة للحزب السياسي، فكررها ذاتها.

ولما عرضت الحكومة مشروعها الحالي حاولت ان تفصل واعتقد انها شتتت التعريف بهذه التفصيلات، ولذلك انا مع هذه اللملمة التي قامت بها اللجنة القانونية مشكورة، وانا اعلم وقد حضرت بعض اجتماعات اللجنة القانونية وادركت انهم كانوا يهدفون الى هذه اللملمة من اجل تحديد التعريف ليكون التعريف مانعا جامعا مختصرا، فتشكل بوضعه الحالي بهاتين الفقيرتين الحزب السياسي كل جماعة سياسية.

وما اثير حول قضية هل هو تنظيم ام جماعة في اللغة العربية وتعبيراتها الجماعة اشمل من التنظيم فحتى يكون جامعا مانعا لابد من استخدام كلمة جماعة سياسية تتألف وفقا للدستور.

واما الفقرة «ب» حول قضية الشخصية الاعتبارية وعدم جواز حل الحزب او حل قيادته الا وفق احكام نظامه الاساسي او بقرار من المحكمة فهذه وان كانت غير ضرورية في وضعها حقيقة الا ان اللجنة القانونية رأت ضرورة وضعها حتى لا يظن ظان فيما بعد ان هذا الحزب ليس شخصية اعتبارية لها مقامها. وانما لا تستطيع حتى الحكومة حل هذا الحزب ولا يمكن حله الا اذا خالف نظامه الذاتي الاساسي او قرار من المحكمة، وقرار المحكمة دائما لا يأتي اعتباطا ولا قرارا اداريا وانما وفق مخالفات للدستور، او مخالفات للنظام الاساسي الذي ينص عليه الحزب لذلك انا مع التعديل الذي جاءت به اللجنة القانونية.. وشكرا.

معالي رئيس المجلس: شكرا، الدكتور

احمد عويدي، للمرة الثانية او الثالثة؟

الدكتور احمد العبادي: لا يا سيدي للمرة الثانية الله يرضى عليك.

بسم الله الرحمن الرحيم

شكرا معالي الرئيس

ارجو ان اذكر بما قلته في الجلسة السابقة بان الاحزاب بالنسبة لي تأتي في المرحلة الخامسة من حيث الاولويات والترتيب في البنية التحتية، وان تجاوز مراحل البنية التحتية في تشكيل الاحزاب سيؤدي الى انهيار الاحزاب التي بها ننادي واليها نسعى، خاصة وان الممارسة الديمقراطية لا تزال في مرحلة التجربة الديمقراطية، لم تصل بعد الى الممارسة الحقة الصحيحة.

وإذا كنا حريصين على شيء ما ان ينجح فلا بد ان نهيء له اسبابه وان نتجاوز عن تمريره مسلوقا، وانني ايضا قد ذكرت في كلامي السابق انني اختلف مع مشروع الحكومة ومشروع اللجنة من حيث صياغة المادة الثالثة.

واما موقفي هذا من حيث الحذر حيال الحزبية والتحزب فانه ينطلق من عدة اعتبارات من اهمها، الخلفية التاريخية لمعاناة شعبنا الاردني من الاحزاب، فنحن نعرف ان الاحزاب خلال ممارساتها السرية والعلنية قد ساهمت في الاردن بامور اربعة مساهمة واضحة الاولى، ساهمت في تعميق الفرقة بين ابناء الشعب الواحد، وبين ابناء الاسرة الواحدة وابناء المنطقة الواحدة والدين الواحد.

وساهمت في تغذية النفاق السياسي حيث كثيرا ما كان يتظاهر الحزبيون بانهم متفقون في التكتيك السياسي مع الاخرين، وهم مختلفون معهم تماما في الاستراتيجية السياسية، لاننا في العمل السياسي، في قناعاتنا ايضا، نحن الحركة الوطنية بان هناك خلافا بين الاستراتيجية السياسية والتكتيك السياسي، وانهم في استراتيجيتهم السياسية يحفرون لبعضهم بينما هم في تكتيهم السياسي يظهرون متفقين، وهذا اظهار لغير الابطان وابطان لغير الاظهار ولا اعتقد ان ذلك من حميد السجايا.

النقطة الثالثة التي ساهمت الاحزاب في تغذيتها هي الخوف والجبن، سواء كان هذا الخوف مصطنعا او غير مصطنع، ظلوا يخوفون الناس من بعضهم بعضا، وظلوا يخوفون الناس من الدولة ومن الوهم ومن اجهزة الدولة، وهذه وسيلة سلكها ويسلكها كثير من الحزبيين للوصول الى مأربهم.

واذا كنا نحترم مواقف كثير من الحزبين السالفة الصامدة بغض النظر عن اتفاقنا او افتراقنا معهم في الرأي فاننا ايضا نأخذ على الكثير الكثير الكثير من الحزبيين او دعاة الحزبية الذين اتخذوا من النفاق مركبا والبحث عن المصالح سفينة يصلون فيها الى شواطىء المآرب.

معالي رئيس المجلس: باختصار دكتور احمد، رجاء هذه المرة الثانية ارجو الاختصار.

الدكتور احمد العبادي: امرك يا سيدي، سأختصر النقطة الرابعة هي التعامل مع الخارج كما تفضل سماحة الشيخ عبدالباقي في كلامة في الجلسة الماضية ولا ارى زيادة لمستزيد في هذا.

كل ذلك ادى الى عدم الاستقرار

السياسي في الاردن، وهنا اتساءل حقيقة في قراءتي لكل من نصي الحكومة واللجنة القانونية الموقرة، بان هل التنظيم السياسي المطلوب كحزب الان ينطبق ايضا على الجمعيات الخيرية باعتبارها جماعة؟ وان كانت غير سياسية في ظاهرها التكتيكي الا انها في باطنها الاستراتيجي سياسية، وروابط الاسر والعائلات هل هي احزاب؟ هل سيتم حلها؟

- وهنا انصت الجميع واستمعوا لاذان الظهر-.

ومن ثم اكمل الدكتور احمد العبادي كلمته.

الدكتور احمد العبادي: وهل سيتم حل هذه الروابط، روابط الاسر والعائلات والجمعيات الخيرية ام سيتم ترخيصها ثانية؟ ام يعاد ترتيبها؟.

كلها امور حقيقية تحتاج لمرحلة كنا سبق وذكرناها وهي مرحلة اعادة ترتيب البيت الاردني واعادة التنظيم.

نقطة ثانية ايضا وهي هل سيتم ترخيص الحزب الشيوعي الذي لا يؤمن بالله؟ وهذا مخالف تماما لنص الدستور الذي يقول «دين الدولة الاسلام».

اذن امام ما يقال حقيقة هذه اسئلة يجب ان يجاب عليها.

لذلك لابد من وجود البنية التحتية لتأسيس الاحزاب، واذا كنا نشبه الحزب بانه السقف الذي تريدون جميعا ان تستظلون بظله، فأنه لابد لهذا السقف من اركان وبنيان، وبالتالي هي قاعدة البنية التحتية.

وبناء عليه فانني يا سيدي اقترح اقتراحين وارجو اي من الزملاء الكرام ان كان اعجبه اي اقتراح ان يثني عليه.

الاقتراح الاول، اذا كان الزملاء يصرون على المناقشة او على الاستمرار في المناقشة لقانون الاحزاب، فانني اقترح ولاهمية هذا القانون وكجزء من العملية الديمقراطية وكجزء من احترام شعبنا، ان نرد القانون الى استفتاء شعبي على الشعب الاردني الذي يمثله والذي هو مصدر السلطات، فاذا كان اي من الزملاء يثني على هذا الاقتراح سأنتقل الى الاقتراح الثاني.

اصوات: نثني عليه.

الدكتور احمد العبادي: هناك تثنية، الاقتراح الثاني سيدي وكجزء من العملية الديمقراطية ايضا، وارجو ان لا يؤاخذني الزملاء في هذا الاقتراح، وهو ان يطلب مجلس النواب حل نفسه وعمل انتخابات نيابية في اقرب خلال اربعة اشهر، ليتسنى انتخاب مجلس نيابي جديد يقرر مع الاستفتاء الشعبي عملية صياغة الاحزاب.

قانون الاحزاب من اخطر واهم القوانين في الاردن يأتي في خطورته بعد الدستور مباشرة، لذلك يجب ان يعطى العناية الكافية والتأني والوقت، ولبأخذ معنا الدورة الاستثنائية والدورة القادمة اذا لم يحل المجلس نفسه او يطلب حل نفسه لان هذا القانون من اهم القوانين.. وشكرا سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: الاستاذ عبدالمنعم ابو زنط.

السيد عبدالمنعم ابو زنط :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكرا معالي الرئيس :

لست ادري لماذا ذلك التخوف لدى البعض من قانون الاحزاب؟ والرسول الاعظم صلى الله عليه وأله وسلم : اخبرنا بان هذه الامة ستفترق الى ثلاث وسبعين فرقة، وفرقة واحدة هي الناجية فرقة اهل السنة والجماعة، ممن يلتزمون منهج الله القائل : وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل، فتفرق بكم عن سبيله، ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون» .

لاجل ذلك مهما حاول البعض التشطيب على قانون الاحزاب، ومهما حشدوا من ادلة فقهية واخلاقية وسياسية واجتماعية فلا يستطيعون ايقاف معجزة الرسول الاعظم عليه الصلاة والسلام الذي اخبرنا عن افتراق الامة الى ثلاثة وسبعين فرقة. حيث انه عليه الصلاة والسلام «وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى» فالتعددية الحزبية موجودة رغم انف الجميع بمعجزة رسول الله صلى عليه وسلم .

ثم اتساءل هل الباعث على ذلك التخوف من قانون الاحزاب مصلحة الوطن واستقرار امنه؟

فان كان الامر كذلك فاود ان اطمئن الاخوة المتخوفين من ولادة قانون الاحزاب بان ذلك القانون سيكون «المجهر» الحقيقي لاستكشاف الواقع الحزبي من خلال الممارسة الفعلية في ميدان الحياة .

فالحزب الذي يضمر خيرا لصالح الامة ومصلحة الوطن، فقد مارس ذلك الخير وقدم ذلك العطاء البناء تحت مظلة الشرعية القانونية دون ادنى مواربة والتواء .

اما الحزب الذي يضمر شرا ضد مصلحة الامة واستقرار امن الوطن فسوف يفضحه الله عز وجل ويعريه على حقيقته من خلال المجهر المتمثل بقانون الاحزاب .

لكن اذا مارست الاحزاب نشاطها دون مظلة قانونية فسوف نفاجأ بتيارات مستوردة دونها في الخطورة «وباء الايدز» ومن ثم ستتوالد جراثيم الفكر الفاسد والمعتقد الكاسد، التي ستجتاح تراث الامة في قيمها السامية في ظل العروبة والاسلام ومن خلال الممارسة الحزبية البناءة ضمن اطار الشرعية القانونية سوف يكون التمايز بين الحق والباطل والتمايز بين الخير والشر، والتمايز بين البناء والهدم مصداقا لقوله تعالى . . ما كان الله ليذر المؤمنين على ما انتم عليه، حتى يميز الخبيث من الطيب» ومن خلال ذلك التمايز البناء المعطاء سيكون البقاء للاصلح، مصداقا لقوله تعالى : فاما الزبد فيذهب جفاء واما ما ينفع الناس فيمكث في الارض» واما ما يتعلق بتعريف الحزب، فانني اؤيد قرار اللجنة القانونية .

للاسباب التالية :

اولا : فان لفظ «جماعة» ارق وجدانيا وادق لغويا من اي لفظ اخر حيث ان لفظ الجماعة يعطي ظلال الاستئناس النفسي والاطمئنان القلبي مصداقا لما ثبت في هدي الرسول الاعظم صلى الله عليه وسلم حيث قال « يد الله مع الجماعة، ومن شذ شذ في النار» .

فالجماعة التي تمثل حزبا ضمن الشرعية في البناء والعطاء فان يد الله معها ومن شذ بالهدم

والتخريب فهو في نار العقاب الزاجر في الدنيا قبل الاخرة .

ثانيا : لفظ «تتألف» وفقا للدستور والقانون، فان من مقتضيات التأليف التجميع والتجمع والتكتل، ولا تجمع ولا تكتل الا بالتنظيم .

اذن : فلفظ «تتألف» تغنينا عن لفظ التنظيم بديهيا .

وبما ان من خصائص التعريف الفقهي والقانوني الايجاز الجامع المانع في التعريف فحسبنا ما ورد في ذلك التعريف .

ثالثا : فقرة «ب» من المادة الثالثة : حيث منعت حل الحزب وحل قيادته الا وفق احكام نظامه الاساسي، ابو بقرار من المحكمة .

حيث انه في الحالة الاولى : استحق الحزب ان يحل لانه شذ عن احكام نظامه الاساسي، اي هدم بشماله ما بنته يمينه .

وفي الحالة الثانية : يحل بقرار من المحكمة .

لاجل ذلك اكرر الموافقة على قرار اللجنة القانونية وشكرا .

معالي رئيس المجلس : شكرا لكم، الاستاذ ليث شبيلات .

السيد ليث شبيلات :

بسم الله الرحمن الرحيم

سيدي الرئيس، لاشك ان بحث قانون الاحزاب في الوقت الذي في رأينا مازال هذا المجلس الكريم لم ينجح في تثبيت حقوق المواطنين الاساسية من حريات وغيره. فبينما نناقش نحن اليوم قانون الاحزاب، وبينما كنا نناقش ذلك في اللجان، ونحن جزء من هذه السلطة وجزء من هذه الدولة، كانت الممارسات مستمرة في اضطهاد وفي سجن وفي مضايقة ممن ينتسبون إلينا إما حباً او تنظيماً او غير ذلك ويجابهون في الدوائر الرسمية بتهمة انك مع فلان، بتهمة انك من جماعة فلان .

سيدي الرئيس هذا انفصام في الشخصية ان كان المكلفون باصدار قانون للاحزاب يعملوا استنادا الى اهم ركن من اركان الدستور، حرية المواطن الكاملة، حريته في اختيار تنظيمه غدا دون ان يخشى اية ملاحقة، دون ان يخشى ان يحاسب لماذا انحاز الى هذا التنظيم من غيره دون ان يكون هنالك ضمنا، كما نرى اليوم، احزاب تحت التشكيل مرضى عنها تعامل كأنها احزاب الدولة، تأخذ في الاعلام الرسمي وفي غير الاعلام الرسمي، كل الدعاية وينشر عن اجتماعاتهم وعن انتخاباتهم لامنائهم العامين على الصفحات الاولى، بينما تمنع احزاب قائمة منذ مدة في عقد مؤتمرها الاول حسب التوجه الجديد، تمنعها وزارة الداخلية من عقد مؤتمرها .

حدث ذلك مع اكثر من تشكيل منعوا ويمنعون حتى اليوم من عقد مؤتمرهم، بينما الاخرون المدللون تتصدر الصحف اخبارهم، والتلفزيون ينشر افكارهم وارائهم على حلقتين بمجموع خمس ساعات في نفس اليوم الذي كنا نناقش فيه في هذا المجلس حق النائب في ان يصل الى مجموعته لكي يفهموا رأيه وكانت الحكومة تجيبنا ليس عندنا وقت لكم، التلفزيون ليس كله تحت تصرفكم نحن عندنا اعمال

اخرى.

سيدي، هذا الجو جو غير مناسب لبحث قانون الاحزاب وواجب هذا المجلس الاولى ولان نجح فيه فقط في فترته الاولى هو تحقيق الحريات بشكل لا رجعة فيه. لا يعتدي على اي مواطن مهما كان السبب حتى يكون هؤلاء المواطنون هم المواطنون الاخيار الاحرار الذين يستطيعون ان ينضموا الى اي تشكيل.

لذلك لاننا لم نصل الى هذا الجو، ولاننا في امور اخرى في تمثيلنا للناس، في رأيي الشخصي ابتعدنا عن ما يريده الناس، خاصة في القضية الفلسطينية وفي قضية محاصرة العراق، ارى ان على هذا المجلس ان اراد ان يكون امينا مع نفسه ان يستقيل وان يدعى الى انتخابات نيابية على برامج واضحة، برنامج مسيرة ما يسمى بالسلام، برنامج قضية العراق ومحاصرة العراق، وايضا قضية الحريات مرة اخرى عسى ان يفرز الشعب مرة اخرى من يدافع حقيقة عن حريته ولا يتنازل ابدا عنها.. وشكرا.

معالي رئيس المجلس: شكرا لكم، اخر المتحدثين الدكتور محمد الزبن.

الدكتور محمد الزبن: شكرا معالي الرئيس.

لقد كان دوري ايها الزملاء هو ثالث شخص سيتكلم في هذه الجلسة، ولكني كتبت لمعالي الرئيس لكي يدلي كل بدلوه من الزملاء في هذا القانون.

واود ان اقول بعد سماعي من جميع الزملاء، من نعم الله علي لم اكن حزبيا في السابق، ولكنني احترم عقل وفكر اي حزبي.

فايها الزملاء الافاضل هذا القانون سيكون بداية طريق الفلاح لمصلحة الوطن والمواطن، فالوطن اغلى واكبر من النيابة ومن الحزب ومن الحكومة، والتاريخ لا يرحم والاجيال ستناقش وتقيم كل قرار يتخذ فالقانون ليس تشريع سماوي لا يمكن تغييره او تعديله بل يعتمد على الدستور والميثاق الوطني الذي ووفق عليه بمؤتمر وطني شعبي عام.

فالقانون ايها الزملاء دون ضوابط كالطفل دون توجيه وانما نود احزابا اردنية المنهج.

فيا معالي الرئيس، هناك اقتراح محدد، وكوني اخر المتكلمين، اقفال باب النقاش والتصويت على ما جاء في مشروع الحكومة ومن ثم قرار اللجنة... وشكرا.

معالي رئيس المجلس: شكرا لكم، اخواني الحقيقة اني سعيد كل السعادة بما سمعت وهذا يدل على ان التوجه الشورى والديمقراطي توجه سليم، وهو افضل انواع التغيير المطلوب اجتماعيا، افساح المجال للاخوان جميعا ليقولوا ما قالوا.

والبعض يستنكر بعض ما قيل ولكنني اقول الجلسة الاخيرة وهذه الجلسة صرفت على مادة واحدة تقريبا وهذا شيء نعتز به، لاننا مدرسة وهذه المدرسة اعلى درجات التعليم والتعلم ليست مدرسة تعليم عام، المدرسة مدرسة فكر، مدرسة تغيير مدرسة فلسفة كلها مدرسة.

فالمدرسة تقول التغيير، ونحن سعدنا كثيرا بما سمعنا حتى من الذي لا نوافق عليه ابتداءا ونعي وعيا تاما كل المعاني التي جاءت في كلمات الاخوة النواب ونحترم ما قيل، والناس يحكمون والمجلس الكريم يصوت ويتخذ القرار الذي يراه. وهذه هي بداية الانجاز الديمقراطي الشورى والتغيير الصحيح «في الاتجاه الصحيح». اخواني ما جاء في المشروع المقدم وقلت سأعطي هذه المادة مجالا واسعا اكثر مما تستحق، وقد كان بقية المواد نلتزم ان شاء الله، بالمادة مباشرة، لكن هذه المادة اخذت ما اخذته وشيء حقيقة نعتز به.

لدينا المشروع المقدم بالقانون رأي اللجنة القانونية، الاقتراحات التي ثني عليها. وارجو ان نسلك السبيل في عرض هذه الموضوعات عرضا دقيقا والابعد هي الاقتراحات الواردة من بعض الاخوة والتي ثني عليها، وطلبت من الامانة العامة تمحيصها لعرضها عليها والتصويت عليها.

وهناك تشابه كبير في بعض المقترحات والتي ثني عليها. فان كان هناك وسيلة من اصحاب المقترحات ان يتفقوا على نص واحد وخاصة في التعديلات الاساسية على البند «أ» من المادة «٣» من رأي اللجنة القانونية.

. فأرجو من الامانة العامة عرض هذه الموضوعات ثم ان كان هناك تقارب او تلاقي بين اقتراحين فتجمع بنص واحد يعرض، ولا مانع ان يعرض على المجلس كنص واحد، الاستاذ رئيس اللجنة القانونية.

السيد رئيس اللجنة: الحقيقة فيه امرين سيدي الرئيس، فيه اقتراح مني تقدمت فيه، وفيه امر حقيقة انا لم ادافع بعد عن موقف اللجنة.

فيه اقتراح واذا اخذ بالاقتراح ما فيه داعي للدخول بالموضوع، انا قلت ان هناك مشروع قانون، هناك اقتراح اللجنة القانونية هناك اقتراح معدل لمشروع القانون، واختصارا لوقت المجلس في الجلسات السابقة ارى ان يجتمع رؤساء اللجان مع اللجنة القانونية لعلنا نصل الى موقف موحد، او ما يمكن ان نتفق عليه سنختصر النقاش ويمكن ان نحصر الاختلاف ليبقى امام المجلس.

معالي رئيس المجلس: حقيقة ما اراه فيما تم بحثه الان ان المادة الثالثة نوقشت هذا النقاش الطويل، ولم يصلنا مشروع مقترح مقدم يحتاج لبحثها خارج هذا المجلس الا للمواد القادمة.

ان كان هناك شيء فليقدم للمجلس ثم يحول الى اللجنة القانونية وتجتمع مع من تشاء من رؤساء الكتل وغير ذلك.

السيد رئيس اللجنة: يا سيدي قدم اقتراح ثالث واللي قدمه الاستاذ يوسف مبيضين كتائب، واعتقد ان هذا الاقتراح عمم على الكتل، واعتقد ان الحكومة تتبناه.

معالي رئيس المجلس: يقدم ويعرض على المجلس للتصويت عليه. لا مانع ان يقدم الاستاذ عيسى الريموني.

السيد عيسى الريموني: شكرا معالي الرئيس.

حتى تتمكن الامانة العامة من جمع الاقتراحات وتنسيق الاوراق، اقترح ان ترفع الجلسة للصلاة لمدة نصف ساعة ونعود للتصويت على الاقتراحات. . وشكرا.

اصوات: نثني على ذلك

معالي رئيس المجلس: شكرا، السيد الامين العام نشوف شو فيه عندك اقتراحات.

السيد الامين العام: شكرا معالي الرئيس.

أنا لدي كافة الاقتراحات المكتوبة والتي قدمت من السادة النواب.

تجمع لدى الامانة العامة يا معالي الرئيس كافة الاقتراحات المقدمة المكتوبة والتي قدمت من السادة النواب، وهي على ثلاث مستويات.

اقتراح مقدم من معالي وزير العدل، واقتراح ذات طبيعة استثنائية مقدم من سعادة النائب الدكتور احمد عويدي العبادي وهو متناقض مع اقتراحه ليوم امس. وسلسلة من الاقتراحات المتشابهة ذات الطبيعة المتشابهة التي قدمت من السادة النواب، فالاقتراحات جميعاً موجودة.

معالي رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ عبدالعزيز جبر.

السيد عبدالعزيز جبر: شكراً معالي الرئيس.

الحقيقة أنا من مصلحة هذا المجلس ان يتروى وأن يتأنى في مثل هذا الامر العظيم، وقد سمعت من سعادة رئيس اللجنة القانونية اقتراحاً ينسجم مع المصلحة وهو أن يجتمع رؤساء الكتل وان يجتمع معهم من يريد من اخواننا المستقلين ليبحثوا بينهم جميع الامور المتعلقة بهذا القانون، وفي مثل هذا الجو الطيب الذي تلتقي فيه مثل هذه العينات الطيبة من اخواننا النواب، أرجو أن يتم التراضي على جميع القانون. . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ عبدالرؤوف الروابدة.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: شكراً معالي الرئيس.

انا لن اتدخل في صلب الموضوع ولكنني اناقش اقتراح الزميل رئيس اللجنة القانونية.

إن من استقال من اللجنة القانونية عضواً لا يقبل أن يحضر اجتماعاتها مراقباً، ولكن ما أقوله انني اتفق مع الاخ الاستاذ حسين مجلي في اقتراحه ان يستصفي هذا المجلس لجنة منه، ليس شرطاً أن تكون من اللجنة القانونية، وليس شرطاً ان تكون من رؤساء الكتل.

أن يستصفي لجنة منه قادرة على أن تجمع هذه الاراء وتخرج منها برأي وفاقي، وليس رأي لجنة ملزم لاحد، وانما رأي يمثل توافق معظم اعضاء هذا المجلس ليعرض علينا في جلسة قادمة، ليس في هذه المادة وحدها ولكن في معظم المواد، خاصة وأن بين يدي الامانة العامة ما يتجاوز خمسة عشر اقتراحاً سيأخذ التصويت عليها يومين على الاقل.

انا اتمنى على معالي الرئيس ان يطرح تشكيل لجنة من اللجنة القانونية ومن الكتل وغيرها، يدرسون هذا الامر بسرعة تسبق يوم

الاحد القادم. . وشكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكراً، النظام الداخلي حقيقة لا نستطيع مخالفته بوجود لجنة مسؤولة مسؤولية مباشرة عن موضوع محدد ولها أن تأخذ ما تشاء، ولها أن تستعين بمن تشاء. الدكتور حسني الشياب.

الدكتور حسني الشياب: شكراً معالي الرئيس.

في الحقيقة نحن نعلم أن مشروع القانون المقدم من الحكومة مطروح على المجلس منذ اشهر عديدة، وبابطاء أو بغير ابطاء انتهى وقت الحديث عن لماذا تأخر اقرار القانون حتى هذه الساعة.

حسب النظام الداخلي لهذا المجلس احاله الى لجنته القانونية، ودرسته لجنته القانونية، وهاهي تقدمه للمجلس بكامل هيئته. وكان اثناء اجتماعاتها يحق لأي عضو في كتلة او في غير كتلة، في لجنة او في غير لجنة، حضور نقاشاته.

وفي هذه الجلسة والجلسة السابقة اعضاء الكتل ورؤساء الكتل قالوا آرائهم، انني أرى أن احالته الى لجنة من جديد مهما كان تشكيلها مضيعة للوقت.

الكل قد أدلى بدلوه، فلماذا لا نصوت حسب مقتضيات النظام الداخلي؟ وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ سليمان عرار.

السيد سليمان عرار: شكراً سيدي الرئيس.

الحقيقة كل اللي أمامنا من فرص هي شهرين على الاكثر، فنحن نشعر الان انه احنا ضيعنا ثمنهم من اليومين هذول.

شكراً لسيادتك انك أوسعت المجال للحديث المطول في جلستين، لكن كانوا على حساب القانون.

القانون اللي بين ايدينا الخلافات فيه قليلة، حتى مع اللجنة القانونية، يمكن على مادتين أو ثلاثة هنالك خلاف أساسي.

مثل المادة «٣» انا مش شايف فيها خلاف كبير، وأرى ان سيادتك يسمح الان بطرح الاقتراحات اللي جاءت، واذا كانت الامانة العامة لديها اقتراحات من السابق بالامكان تنسيقها وطرح الاقتراح الابعد منها فالابعد، واللي ينجح منهم يمشي.

ثانيا ـ الكلام اللي تكلمه الاستاذ حسين مجلي رئيس اللجنة القانونية باقتراح ان يجتمع رؤساء الكتل ومن يرغب من الاخوان المستقلين، انا رأيي فيه أنه كلام صائب هذه كواليس ليست لجنة، ليست لجنة تمثل مجلس النواب الذي يمثل مجلس النواب هو اللجنة القانونية، وقد أحيل اليها وجاء منا، لكن لتنسيق عملية مكانيكيتنا في الجلسة لا بأس من اجتماعنا في غرفة وتدارس هذه المواد مادة مادة. اذا وجدنا وجهات نظر متطابقة نسقناها، وان ما لقينا يطرح تحت هذه القبة يطرح اللي اختلفنا عليه ويجري عليه التصويت كما ينص النظام، ليست لجنة لان تأتي برأي ملزم، لا نقول ذلك.

فسيدي الرئيس اقتراحي المحدد الان

انك تبدأ بطرح الاقتراحات على المادة الثالثة، وبعد ذلك نأتي للاقتراحات الاخرى. واعتقد أن اقتراح معالي وزير العدلية كان اقتراحاً صائباً، واحنا الاقتراح اللي قدمناه كان تقريباً من نفس روح ذلك الاقتراح، فنسحب اقتراحنا ونبقي اقتراحه وليطرح، اذا امرت، للتصويت.

وأي اقتراح يجمع عليه هو اقتراح كويس لانه في المادة ما فيه وجهات نظر مختلفة كثيراً بين اللجنة القانونية وبين مشروع الحكومة.. وشكراً

أصوات: نثني على ذلك.

معالي رئيس المجلس: شكراً، ماقيل حقيقة يبقى المجلس صاحب القرار بهذا واللجنة القانونية، كما ذكرت قبل قليل، هي المعتمدة وليس هناك اي تشكيل لجان في اللجنة القانونية لاشك في هذا.

واقتراح معالي وزير العدل وغيره من الاقتراحات تدرس من خلال التشاور وليس تشكيل لجان. الاستاذ ليث شبيلات.

السيد ليث شبيلات: سيدي الرئيس، اسمحوا لي أن اعدل ما اقترحه الزميل عبدالرؤوف الروابدة بنفس المعنى، أن لا نقول تجتمع لجنة، قد نصطدم مع الدستور وما هي اللجنة وهل لنا حق ان نشكل لجنة؟

نقول اننا نلاحظ أن كثيراً من الجهات راغبة ان تجلس مع بعضها البعض للخروج بأمر توفيقي، قد تنجح في الخروج بمشروع موحد. فهذا أمر عائد لرئاستكم أو لتصويت المجلس، أن يفسح المجال ليومين على ان نأتي في المرة القادمة وقد انهينا عدة مواد نعتقد أننا مختلفون كثيراً عليها. قد نأتي متفقين وهذا ما فيه الزام ولكن ان تنسق الجهود حتى لا نصطدم هنا ويخسر الصالح العام بحسب لانني تشددت والآخر تشدد فلا نأخذ مشروعاً متكاملاً وشكراً.

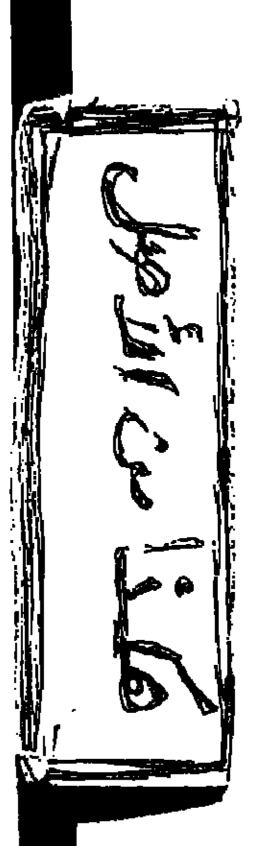
معالي رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ سليم الزعبي.

السيد سليم الزعبي: شكراً، سيدي الرئيس الحقيقة الكلام الذي تفضل فيه الاخ ليث واللي هو استكمال لكلام الاخ عبدالرؤوف والاخ حسين، هو حقيقة سيحفظ الوقت وسنقر هذا القانون بطريقة أسرع، لا ننغش بالنقاشات التي جرت في اليومين الماضيان، هذا كان تعليق على القانون بمجمله.

الان احنا بصدد اقرار القانون، لن يأخذ وقتا طويلا، ما الضير في أن نشكل حالة او لقاء معين نحقق فيه اغلبية كبيرة جداً لاقرار هذا القانون بحيث يكون القانون اجماع وطني.

حقيقة سيدي الرئيس قد نأتي يوم الاحد وننهي هذا القانون، فانا اثني على اقتراح والهدف منه تقصير وقت اقرار هذا القانون.

معالي رئيس المجلس: شكراً، اذا سمح لي الاخوان يبدو لي مما سمعت ان هناك اقتراح وعليه شبه اجماع هو اننا لا نشكل لجان جديدة وانما نكلف اللجنة القانونية لتنسيق المقترحات المطلوبة وتقديمها الى المجلس، وهي تتعاون مع من تشاء، لكن تقدمها للمجلس بصورتها النهائية اما باصرار على اقرارها أو بتعديل تقدمه.



فاذا كان هذا التنسيق والتشاور يتم ويقدم في الجلسة القادمة، وتبقى بقية المواد اذا حلت في جلستين او ثلاث ننهي القانون كله باذن الله.

ان كان هذا يوافق عليه المجلس الكريم، من يوافق على هذا الاقتراح؟ تعد الاصوات. رجاء من يرى ان تكلف اللجنة القانونية بتنسيق هذه الامور؟

معالي رئيس المجلس: الاستاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس اللجنة: سيدي الرئيس يبدو أن هناك عدم وضوح في التصويت، طرح بعض الاخوة ان يكون للكتل دور والهدف في ذلك ان يكون للكتل دور وقد يكون الدور الاساسي.

لكن احنا بدنا نوفق اعمال النظام الداخلي مع وجود الكتل، رؤساء الكتل بالذات، ممثلة وليكن الاجتماع غداً، فبعض الاخوان قالوا عودة فقط للجنة القانونية.

الواقع الامر ليس كذلك، المقترح ان تكون اللجنة القانونية، إعمالاً للنظام الداخلي اللجنة القانونية عندما تنسق بهذا الموضوع، ستعتمد أساساً على وجود الكتل ومن يرغب من المجلس الكريم.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس: وهذا ما عنيت بالضبط وانا قلت هذا، الاستاذ سليمان.

السيد سليمان عرار: شكراً، الحقيقة انا اللي قصدته انه حتى بدون استئذان المجلس، هذا من حقنا، نقعد في الكواليس مع رئيس اللجنة القانونية وننسق شغلنا ويجري كل شيء في المجلس حسب النظام.

معالي رئيس المجلس: انا قلت بوضوح لا نريد لجنة جديدة، نحن نكلف اللجنة القانونية وهي تستعين بمن تشاء. واللجنة القانونية تجتمع مع من تشاء، هذا ما قصدته.

السيد سليمان عرار: احنا حقنا نجتمع مع بعضنا، اتركها لنا بدون قرار.

معالي رئيس المجلس: نطلب فقط من اللجنة القانونية ان تنسق هذه الامور وتقدمها لنا بصورتها النهائية. الدكتور عبدالله العكايلة.

الدكتور عبدالله العكايلة: نقطة النظام هي انه يوجد اقتراحات جاهزة للتصويت، الزملاء الكرام يرون مصلحة في أن تعود القضية الى التنسيق بين كل الكتل.

النظام الداخلي لا يجيز لنا أن نعيدها الى اللجنة القانونية. كل الذي امامنا معالي الرئيس أن تامر برفع الجلسة والنواب يباشرون مباشرة هذه المهمة.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، الدكتور محمد الزبن.

الدكتور محمد الزبن: شكراً معالي الرئيس.

أود أن اذكّر معاليك انه قبل عشرة أيام طلبت من معاليك في مكتبك ان نجلس مع رؤساء الكتل لتداول هذا الامر بوجود بعض الاشخاص، ولكن في الجلسة الماضية واليوم دارت المناقشات مطولاً وتحدث معظم زملائي مطولاً.

فالان عندما طرح أن يقول هناك تصويت اما على الاقتراحات التي طرحت وثني عليها، أو على مشروع قانون الحكومة، أو على قرار اللجنة. فلماذا هذا التوجه الجديد أن تجتمع لجنة ونكوّن لجنة؟

لقد أضعنا ما أضعنا يا معالي الرئيس، فأنني أطالب من الزملاء واهيب بهم أن نصوت على ما تفضلتم به قبل قليل.. وشكراً.

اصوات: نثني على ذلك.

معالي رئيس المجلس: الاستاذ ليث شبيلات.

السيد ليث شبيلات: شكراً معالي الرئيس.

انه من حق الرئاسة اذا شعرت ان هنالك اتجاهاً عاماً يخدم المصلحة العامة أن تقود ذلك الاتجاه وذلك برفع الجلسة كما تفضل اخي الدكتور عبدالله، ثم تقومون سيادتكم بدعوة الاتجاهات التي ترون انه يمكن التوفيق معها ثم الاخرين ونخرج بأمر فيه وحدة وفيه سرعة بت.

ذاك امر تمارسونه انتم يا سيادة الرئيس وينجح المجلس وتضعونه في الامور التي يفتخر المجلس انه انجزها.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، نطلب من الامانة العامة أن تقدم في الجلسة القادمة المقترحات مبوبة ومنظمة لطرحها بشكل نهائي على المجلس. وفي الجلسة القادمة سنعرض عليكم خلاصة هذه الاقتراحات منسقة واعدادها للتصويت بشكل نهائي، لان هناك بعض المعلومات فيها كلمات لغوية وبسيطة، فنود التنسيق وعرضها عليكم والقرار في النهاية لكم فيما يخص هذا الموضوع.

السيد الامين العام:

٤ ـ ما يجد من أعمال.

معالي رئيس المجلس: لدي قبل انفضاض الجلسة استقالات من اللجنة القانونية، تقدم الاخوة الاستاذ يوسف المبيضين، الاستاذ محمد فارس الطراونة، الشيخ علي الفقير. تقدموا بطلب استقالة من اللجنة القانونية؟ فهل يوافق المجلس الكريم على ذلك؟ الجلسة لم تنته بعد، هناك نقاط نريد بحثها.

الجلسة لا تزال قائمة ومن أراد التحدث فالمجال مفتوح، الاستاذ بسام حدادين.

السيد بسام حدادين: شكراً معالي الرئيس.

انا اقترح على الزملاء الكرام وعلى الرئاسة تأجيل هذا الاقتراح لجانب ان اللجنة القانونية ستفقد نصابها. فبالتالي سيخل بهيبة عملنا المنظم.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ الدغمي.

السيد عبدالكريم الدغمي: شكراً معالي الرئيس.

الحقيقة ليس لنا صلاحية في قبول او رفض الاستقالة، هي اعلام للمجلس. وثانياً النصاب الذي يخاف زميلي الفاضل أن تفقده اللجنة القانونية النصاب بثلاثة اعضاء فقط حسب النظام الداخلي، ولذلك أخذ المجلس

علماً باستقالة الزملاء الاكارم.. وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ طاهر المصري.

السيد طاهر المصري: معالي الرئيس، في ضوء ما تفضل به الاخ عبدالكريم الدغمي من انه نأخذ علماً فقط ولاحظنا أن هذه الاستقالات من اللجنة القانونية مستمرة، واللجنة القانونية هي اللجنة الاساسية في هذا المجلس.

فيبدو لي انه لا بد من اعادة النظر في تشكيل هذه اللجنة، ولا يجوز أن تبقى اللجنة القانونية بعدد قليل او غير ممثلة لكافة توجهات المجلس، فأرجو من معالي الرئيس ان يتفضل ببحث هذا الموضوع واعتباره بشكل او بأخر واعادة تشكيل اللجنة.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، رئيس اللجنة ومقررها نرجو منهم الان او في جلسة قادمة ان يعطونا صورة عن الوضع، هل يكتفون بالموجود؟ ام يفتحوا الباب امام الالتحاق باللجنة من جديد.

النقطة الثانية هي موضوع لجنة التحقيقات النيابية، لجنة التحقيقات النيابية لها صفة خاصة وقرار خاص.. عفواً ابو محمد وصلني شيء خطي منك، وصلني شيء خطي منك.

خلينا في الموضوع الثاني، لجنة التحقيقات النيابية لجنة خاصة واعطاها المجلس بقرار منه أن العمل مفتوح فيها على مدار العام ولا ترتبط باجتماعات المجلس في دوراته العادية والاستثنائية.

وصلني استقالة رئيس اللجنة ومقرر اللجنة، وهناك اشكالات ارى ان يبحثها المجلس الكريم، وتنسيبي للمجلس الكريم هو ان نطلب من الاخوين الكريمين رئيس ومقرر اللجنة تقديم تقرير شامل ووافي يناقش في جلسة خاصة، ولاهمية هذا الموضوع فقد افردنا في عريضة النواب، والتي صدرت بالارادة الملكية السامية ايضاً، بند خاص تحت هذا الموضوع.

ولهذا تنسيبي لكم ان نطلب من الاخوين الكريمين تقديم التقرير الشامل عن اللجنة واعمالها، وهم قاموا باجتماعات وقاموا باعمال. ويناقش التقرير وعلى ضوء ذلك ينظر في وضع اللجنة الكلي. فأن كان هذا يروق للمجلس الكريم فنرجو الموافقة عليه، موافقة.

ويطلب من الاخوين رئيس اللجنة ومقررها تقديم تقرير شامل يناقش في جلسة يوم الاثنين وفي مدة لا تزيد على اسبوعين بأي حال من الاحوال.

هذه الموضوعات هي الموضوعات التي لدي، الاستاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس اللجنة: ولمواصلة ما اتفقت عليه اعتقد الاكثرية ان نحدد موعد لقاء فيما بين اللجنة القانونية ورؤساء الكتل ومن يرغب يوم غد، لانه ليس لدينا وقت الجلسة القادمة يوم الاحد، او اذا رأيتم يوم السبت الساعة العاشرة صباحاً.

اصوات: نثني على ذلك.